جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة ماستر

الميدان : الحقوق والعلوم السياسية
الفرع: حقوق
التخصص: قانون إداري

رقم: .....

إعداد الطالبتين :
بركة رميساء
العمري لميس

يوم:2023/06/00

آليات ترقية الإدارة المحلية

الإدارة الإلكترونية انموذجا

لجنة المناقشة:

دحموش فايزة	أ. مح أ جامعة بسكرة	رئيسا
بوضياف عبد المالك	أ. مح.أ جامعة بسكرة	مشرفا ومقررا
خولة الكلفاني	أ. م.س أ جامعة بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية:2022 - 2023

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله الذي لا يبلغ مدحهالقائلون ولا يحصي نعماءه العادون.

ومن حق النعمة الذكر وأقل جزاء المعروف الشكر، فبعد شكر المولى عز وجل المتفضل بجليل النعم وعظيم الجزاء، يجدر بنا أن نتقدم ببالغ الامتنان وجزيل العرفان إلى من وجهنا وكان له فضل على أطروحتنا هذه

الدكتور **عبد الملك بوضياف** الذي لم يبخل علينا بمساعدته ونصحه وثقته حتى كان هذا البحث إثراء لنا.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة على مراجعتهم لما يتم عرضه وتصويبهم لما يرونه أصح.

كما نشكر كل من قدم لنا يد العون من قريب أو من بعيد.

إهداء

الحمد لله الذي به تتم الصالحات الحمد له الذي قدرني على اتمام هذا العمل الذي أهديه:

إلى روح والدي الكريم رحمة الله عليه

إلى والدتي الكريمة حفظها الله تعالى وأطال عمرها

إلى من ترعرعت بينهم إخوتي إسحاق وأيوب وأخواتي صبرينة وروان

إلى كل أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة بسكرة الذين درست لديهم، كل واحد باسمه ومقامه حفظهم الله ورعاهم

إلى أستاذي و المرشف على هذه المذكرة الدكتور بوضياف عبد المالك

إلى من شجعني على الدراسة ويسر لي سبيل البحث

إليكم جميعا بهذا العمل المتواضع

العمري لميس.

إهداء

الحمد لله الذي به تتم الصالحات الذي قدرني على إتمام هذا العمل الذي اهديه:

إلى روح والدتي الكريمة رحمة الله عليها

إلى والدي الكريم حفظه الله وأطال عمره

إلى من ترعرعت بينهم إخوتي العربي، محمد، يوسف وأخواتي مسعودة وجميلة.

إلى كل اساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة بسكرة الذي درست لديهم، كل واحد باسمه ومقامه حفظهم الله ورعاهم

إلى أستاذي والمشرف على هذه المذكرة

الدكتور " بوضياف عبد المالك ".

إلى من شجعني على الدراسة ويسر لي سبيل البحث

إليكم جميعا هذا العمل المتواضع.

بركة رميساء.

مقدمة

مقدمة

إن العالم يشهد تطور سريعا فيما يخص استخدام الوسائل الإلكترونية مثل الحواسيب والآلية وشبكات الاتصال، وهذا ما أدى إلى الاتجاه نحو الإدارة الإلكترونية كمفهوم جديد في السرعة والتفاعل.

وذلك مع التطورات التي شهدتها الاقتصاديات المختلفة في مجال تقنيات المعلومات والاتصالات فإن تقديم الخدمات للمواطنين وتحسين مناخ العمل صار من الجوانب ذات الأولوية في عمل الأجهزة الحكومية في المجتمعات الحديثة.

ولكن بالمقابل نجد أن الاتجاه نحو الإدارة الإلكترونية أدى إلى تراجع الإدارة التقليدية المحلية، وذلك نظرا لبطء تقديم الخدمات العمومية هذا ما جعل العديد من الدول يتجهون نحو الإدارة الإلكترونية لتحقيق السرعة والدقة المطلوبة، حيث شهدت الإدارة المحلية في الجزائر عدة إصلاحات وأصبحت تعتمد على أساليب وإجراءات متطورة تقوم على استخدام التطبيقات الإلكترونية والتكنولوجيا الحديثة بهدف عصرنة أجهزتها الإدارية المحلية عن طريق الاعتماد على شبكة الانترنت.

تكمن أهمية الموضوع في كونه يسلط الضوء على الإدارة المحلية باعتبارها أهم تنظيم إداري في الدولة والتعرف على مختلف الوسائل والتقنيات التي يتم من خلالها تحديث العمل الإداري وعصرنته وذلك من أجل تسريع الخدمات وتجسيدها.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع اختيار هذا الموضوع إلى عدة عوامل منها:

- **الذاتية:**

تتمثل الأسباب الذاتية في ميولنا لهذه الدراسة وارتباط الموضوع بمجال تخصصنا وكونه يعتبر المواضع المعاصرة الشيقة، فهو موضوع يواكب مجريات الأحداث الواقعة في الحاضر.

- **الموضوعية:**

الأسباب الموضوعية تتمثل في تدني واقع الإدارة المحلية في الجزائر وعدم رضا المواطنين عن خدماتها والتعريف بالآليات الكفيلة بعصرنة الإدارة المحلية.

من خلال ما تم ذكره تطرقنا إلى الإشكالية التالية:

- ما مدى فاعلية الإدارة الإلكترونية في ترقية أداء الإدارة المحلية؟

ويندرج تحت الإشكالية الرئيسية مجموعة التساؤلات الفرعية المتمثلة في:

- ما هو مفهوم الإدارة المحلية؟

- فيما يتمثل مفهوم الإدارة الالكترونية كتوجه لتحديث الإدارة المحلية؟

ومما تم عرضه سابقا تبين أن هذه الدراسة تقوم على جملة من الأهداف يتمثل في:

التعرف على أوليات توجيهات إصلاح الإدارة المحلية والإسهام في تقديم حلول مقترحة للمتطلبات إصلاحها في الجزائر، وكذا تحديد العلاقة بين الإدارة المحلية والمواطنين، وتبسيط الإجراءات الضرورية وتحسين طرق العمل والتأمين والمرونة لتجاوز التعقيدات واختصار الوقت لكل من الموظفين والمواطنين.

المنهج المتبع في دراستنا هذه هو المنهج التحليلي وهذا من خلال اعتمادنا على المواد القانونية وتحليلها، وهذا من تطرقنا إلى الإدارة الإلكترونية والجماعات المحلية في الجزائر وأهمهم البرامج والاستراتيجيات المنتهجة للتطبيق الواسع للتقنيات الحديثة على المستوى المحلي.

فيما يخص موضوعنا هذا، فهناك العديد من الدراسات التي أولت اهتماما بموضوع الإدارة الإلكترونية في الجزائر والتي كان أبرزها:

- قانون 11/ 10 المؤرخ في 3/ 17/ 2011 المتعلق بالبلدية الجريدة الرسمية رقم 37- 2011.

- محمد الصغير بعلي، الولاية في ظل القانون الإداري الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة.

- بن ساحة ميلود، آليات ترقية الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2017- 2018.

تم تقسيم موضوعنا إلى قسمين في الفصل الأول الإدارة الإلكترونية في ظل ترقية أداء الجماعات المحلية والذي قسمناه إلى مبحثين، المبحث الأول الإدارة المحلية في ظل الإصلاح الإداري، أما المبحث الثاني الإدارة الإلكترونية كتوجه تحديث الإدارة المحلية.

أما في الفصل الثاني خصصنا ميكانيزمات ممارسة الإدارة الإلكترونية في الجزائر، والذي تم تقسيمه هو الآخر إلى مبحثين، المبحث الأول ملامح الإدارة الإلكترونية في الجزائر، أما بالنسبة إلى المبحث الثاني فعالية الإدارة الإلكترونية في الجزائر.

الفصل الأول:

الإدارة الالكترونية في ظل ترقية أداء الجماعة المحلية.

الفصل الأول:

الإدارة الالكترونية في ظل ترقية أداء الجماعة المحلية.

شهد العالم تقدمًا عاليًا ومتغيرات مست جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية، وكانت هذه الأسباب كافية للقيام بتغيير شتى مناحي الحياة، إضافة إلى ازدياد مهام الدول بسبب التزايد الكبير في عدد السكان مع ازدياد حاجياتهم إلى تنمية مجتمعاتهم وهذا كان دافعًا " قويا " لتحول مهمة الدول بعد أن كانت تقتصر على التأثير في حياتهم جميع المجالات. وهذا بهدف تحقيق الديمقراطية والخدمات.

واستجابة للتطورات المتسارعة التي شهدها العالم المعاصر، فرض على الإدارة تغيير أساليبها التقليدية، وتبنيها أساليب حديثة لتحقيق أهدافها بكفاءة من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية بحيث تعتبر أحد أهم الاتجاهات الإدارية الحديثة.

وعليه سنحاول من خلال هذا الفصل تبيان الإدارة المحلية في ظل الإصلاح الإداري (المبحث الأول)، والإدارة الإلكترونية كتوجه لتحديث الإدارة المحلية (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الإدارة المحلية في ظل الإصلاح الإداري.

إن دراسة الإدارة المحلية يقتضي بنا ضرورة التطرق إلى مختلف جوانبها المعرفية، بداية من مفهومها والمفاهيم الأخرى المرتبطة بها ودراسة أركانها وعناصرها الأساسية ومعرفة أهميتها وأهدافها المختلفة، خاصة وأنها تقوم على التوفيق ما بين الصالح العام المحلي والمصالح العامة للدولة، وهذا أيضا لا يجعلنا نهمل البلدية كجهاز إداري محلي وما قدم حولها من تعريف والتنظيمات التي جاءت تنظيمها واختصاصاتها، كما كان أيضا للولاية نصيب في دراستنا ،إذ تطرقنا كذلك لتعريفها كونها جهاز محلي وصولا إلى اختصاصاتها.

المطلب الأول: مفهوم الإدارة المحلية.

تعددت تعريفات الإدارة المحليةلاختلاف وجهات نظر الفقهاء والباحثون في مجال الإدارة لأن كل منهم يرى تعريفها من زاوية محددة، وهذا التمايز يتطلب منا تحديد تعريف للإدارة المحلية وأسباب ظهورها ومقوماتها وأهميتها .[1]

الفرع الأول: تعريف الإدارة المحلية.

ويمكن تلخيص و رصد الاتجاهات التي تناولت تعريف الإدارة المحلية في ثلاثة اتجاهات رئيسية:

الاتجاه الأول: يعرف الإدارة المحلية انطلاقا من وظائف هذه الإدارة، لكن هذا التعريف لم يكن جامعًا نظرًا لتعدد وظائف الإدارة المحلية واختلافها من دولة إلى أخرى حسب النظام والسياسة التي تنهجها الحكومة المركزية، وحسب مراحل التطور السياسي والفكري لكل دولة[2].

الاتجاه الثاني: يعرف الإدارة المحلية انطلاقا من أهدافها التي تسعى إلى تحقيقها، ولكن هذا التعريف لا يؤدي إلى الوصول إلى تعريف مؤسس على الأصول الفنية بإضافة إلى أن الأهداف المرجوة من الحكم المحلي تختلف من زمن إلى آخر ومن مرحلة تاريخية إلى أخرى[3].

الاتجاه الثالث: يعرف الإدارة المحلية، حسب الكثير من المفكرين الذين يجتمعون على أنه الاتجاه السليم، حيث ينظر بعين الاعتبار إلى جوهر الحكم المحلي وبناءه وهيئته والمقصود بذلك هيكل الجهاز الإداري لهذا النظام الذي تكون من المجالس المحلية، بالإضافة إلى الجهاز التنفيذي للخدمات المحلية.[4]

وضمن هذا الإطار العام يمكننا إدراج التعاريف التالية:

---

[1]–قوال فاطمة، « دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة لدور البلدية ». مجلة الفكر المتوسطي المجلد 11/ العدد 01 (2022)، ص 563_567.

[2]–بوشقيرات رضوان، بو عبد الله علي، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل خدمات الإدارة المحلية: دراسة حالة بلدية الشقة+، مذكرة مكملة لنيل سهادة الماستر، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، السنة 2018/2017، ص 41.

[3]– بوشقيرات رضوان، بو عبد الله علي، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل خدمات الإدارة المحلية،مرجع نفسه، ص 41.

[4]–بوشقيرات رضوان، بو عبد الله علي، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل خدمات الإدارة المحلية، مرجع نفسه، ص 41.

يعرفها الكاتب البريطاني غرام مودي Modie Grame : " أنها مجاس منتخب تتركز فيه الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية السياسيةأما الناخبين سكان الوحدة المحلية،ويعتبر مكملا لأجهزة الدولة" .[1]

ويعرفها العطار بأنها: " توزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة المركزية وهيئات منتخبة أو المحلية، تباشر اختصاصاتها تحت إشراف الحكومة ورقابتها "، وأهم ما يميز هذا التعريف أنه ركز على الجانب الانتخابي في الإدارة المحلية، وعلى الرقابة والإشراف الذي تماريه الحكومة اللامركزية[2].

وعرفها الشيخلي بأنها : " أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة، تقوم على فكرة توزيع النشاطات والواجبات بين الأجهزة المركزية والمحلية، وذلك بغرض أن تتفرغ الأولى لرسم السياسة العامة للدولة إضافة إدارة المرافق القومية في البلاد" .وما يميز لهذا التعريف أنه يبين أهمية الإدارة المحلية ودورها .[3]

الفرع الثاني : أسباب ظهور الإدارة المحلية.

إذا كانت النظم القانونية اليوم على اختلاف نهجها السياسي والاقتصادي قد تبنت الإدارة المحلية تنظيما، فإن الأسباب الداعية لاعتماد نظام الإدارة المحلية تكاد أن تكون واحدة في كل الدول يمكن حصر أهمها في:

أ-تزايد مهام الدولة:

عندما كان نشاط الدولة محدود كان من اليسر على الحكومة أداء خدماتها في جميع أرجاء الدولة الحارسة وفرض الاهتمام بالمسائل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها، وأن هذا التنوع في النشاط وتعدد في المهام استلزم إنشاء هياكل لمساعدة الدولة في الدور المنوط بها وعلى رأسها تأتي الإدارة المحلية.

[1]- بوشقيرات رضوان، بو عبد الله علي، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل خدمات الإدارة المحلية، المرجع سابق، ص 41

[2]-بوشقيرات رضوان، بو عبد الله علي، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل خدمات الإدارة المحلية، مرجع نفسه، ص 41

[3]-بوشقيرات رضوان، بو عبد الله علي، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل خدمات الإدارة المحلية، مرجع نفسه، ص 42.

ب-التفاوت بين أجزاء إقليم الدولة الواحدة:

إن الحقيقة التي لا يمكن إنكارها أنه مهما تماثلت مختلفة أجزاء إقليم الدولة الواحدة في مسألة معينة أو مجموعة مسائل، فإنها تظل تختلف في مسائل أخرى كثيرة وهذه الظاهرة مشكل للدولة فالأقاليم تختلف من الناحية الجغرافية فهناك المناطق الساحلية وهناك المناطق القريبة من العاصمة، وهناك المناطق البعيدة عن العاصمة.

كما تختلف من حيث التعداد السكاني فهناك المدن المكتظة بسكان، وهناك المدن قليلة السكان، وهناك مناطـق تزخر بإمكانية ساحـلية مثلا وهناك مناطق لا تتوافر على هذا العامل...[1]

ومنه فإنه لا يمكن أن نتصور تسير كل المناطق على اختلاف عواملها وإمكانياتها وموقعها ومشاكلها بجهاز مركزي واحد مقره العاصمة وهذا ما أخذنا إلى التيسر محليا.

ج-تجسيد الديمقراطية:

تعتبر الإدارة المحلية. صورة من صور التيسر الذاتي ووسيلة فعالة لاشتراك أفراد الشعب المنتخبين في ممارسة السلطة وهي علامة من علامات الديمقراطية في نظام الحكم حتى أنه أحد الفقهاء قال كلما استعانت السلطة بالإدارة المحلية وبمجالسها المنتخبة كلما كان ذلك مؤشرا على ديمقراطية نظام الحكم. ذلك أن الديمقراطية إذا كانت تعني حكم الشعب لنفسه، فإن الإدارة المحلية تجسد هذا المبدأ.[2]

الفرع الثالث : مقومات الإدارة المحلية.

ترتكز الإدارة المحلية كأحد من الأساليب الفنية الحديثة في التنظيم الإداري لتوزيع النشاطات العامة بين مختلف الأجهزة المركزية والهيئات المحلية بالدولة، على مجموعة من المقومات وفي المقابلة ذلك تكتسب أهمية بالغة والتي تجعل منها وحدة إدارية مستقلة بذاتها، فتعتمد الإدارة المحلية على مجموعة من الأسس والمقومات تتمثل في:

[1]-عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثالثة، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2015، ص 257.

[2]-عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، مرجع نفسه ، ص259.

أ-وجود مصالح محلية متميزة:

من أجل أن تكتسب أي مصلحة ما صفة المحلية، يجب أن تكون معبرة عن حاجات وآمال وطموحات الغالبية العظمى من سكان الإقليم المحلي ولا تتعرض أو تخرج عن المصلحة العليا للدولة، ومنه فإن هاته المصلحة تنشأ كنتيجة لتلبية طلبات سكان هذا الإقليم وعلى الدولة والاعتراض. [1]

بالطابع المحلي لهاته المصلحة، وبالتالي ترك إدارة الأعمال هذه المصلحة الوحدات المحلية متنقلة ومكونة من أبناء المنطقة، وغالبًا ما يلجأ المشرع إلى تحديد اختصاصاته لهاته المصالح المحلية، وبالتالي تتحمل هاته المصلحة كامل مسؤوليتها اتجاه المجتمع المحلي.[2]

ب-الشخصية المعنوية: من المعروف أنه من أهم مقومات الإدارة المحلية، فالشخص المعنوي هو مجموعة أشخاص أو مجموعة الأموال تتكاتف وتتعاون، لتحقيق غرض وهدف مشروع بموجب اكتساب الشخصية القانونية، أو القدرة أو المكنة على اكتساب الحقوق بالمقابل تحمل بالالتزامات، وهي شخصية مستقلة عن الأشخاص والعناصر المادية المكونة لها، كما تفسر الشخصية السند القانوني في توزيع الوظيفة الإدارية بالدولة مع إعطاء بعض الأجهزة للاستقلال القانوني حتى تتمكن من القيام بنشاطها مما يترتب عن ذلك حقوق والتزامات والتحلي بالمسؤولية تتحقق للشخصية المعنوية أركانها.

ج-الذمة المالية:

وهي أموال مخصصة للوحدة المالية تتمتع بمجموعة من الحقوق وتتحمل الواجبات والالتزامات مثل الحق في ميزانية الضرائب، حق إبرام العقود والصفقات وواجب التقديم والخدمات المحلية والتنموية والثقافية.[3]

---

[1]-عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، الطبعة الأولى، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2012، ص59.

[2]-عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، مرجع نفسه ، ص 60.

[3]- محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية، لا توجد طبعة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2004، ص 15_16.

الفرع الرابع : أهميتها.

إن الحديث عن الإدارة المحلية لديه العديد من النقاط المتنوعة ومن هنا وجب تحديد المحور الذي بواسطته نرسو دراستنا على الإدارة المحلية والذي يتمثل في أهميتها والتي نذكر منها:

-تجسيد الديمقراطية على المستوى المحلي من خلال اشتراك المنتخبين من الشعب في ممارسة السلطة.

-تساعد في تقليل مهام الدولة فتنوع نشاط الدولة، فرص إنشاء هياكل لمساعدة الدولة في الدور المنوط بها.

-التفاوت بين أجزاء الإقليم من الناحية الجغرافية (فهناك مناطق ساحلية وأخرى صحراوية)،وكما تختلف من حيث عدد السكان، هذا الإختلاف يفرض بضرورة الإستعانة بالإدارة المحلية لتسير شؤون الإقليم، ذلك أنه لا يمكن تصور تسير كل المناطق على اختلاف إمكانياتها ومواقعها بجهاز مركزي واحد فالإدارة المحلية في هذه الحالة هي الأقرب للمواطن المحلي فهي الأقدر على فهم احتياجاته و طريقة تلبيتها، وتحقيق أهداف التنمية المحلية، كما أنها تتضمن بعد من أبعاد الديمقراطية فهي تتيح للمنتخبين المحليين تحمل المسؤولية واكتساب الخبرة في تسير الشأن العام.[1]

-العمل بأسلوب الإدارة المحلية يؤدي إلى تماشي البطيء في صدور القرارات التي لها صلة بالمصالح المحلية في الهيئات المركزية وذلك من خلال مشاركة المواطن المحلي المشارك في إعداد وإصدار القرارات المحلية بناء على الحاجيات المحلية ومشروعات ذات العائد المحلي.

-تقوم الإدارة المحلية بتحقيق العدالة في توزيع الأعباء المالية حيث أن قيام الإدارة المركزية التي تقوم بنشأتها بتوزيع ما جمع لديها من مال على المرافق العامة، وهذا ما يؤثر على مداخيل الجماعات المحلية، أما في حالة تبني نظام الإدارة المحلية بمعناه الحقيقي، فإن توزيع المال سيتم بمشيئة أهالي الوحدات الإدارية إضافة إلى ما يدفعه أهالي الوحدة الإدارية من

[1]-عبد النور زوامية، رشيد نواري، « عصرنة وتحديث الإدارة المحلية في الجزائر وفق متطلبات التحول نحو الإدارة الإلكترونية ». مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 14/ العدد2 (2021)، ص 349.

الضرائب المحلية لمرافقهم، سيتم صرفه على هذهالمرافق بالذات وفي ذلك تحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية.

–تقوم بتبسيط الإجراءات والقضاء على الروتين فالهيئات المحلية تراعي الكثير من الشؤون الخاصة بالسكان المحليين، حيث تساعد على تبسيط الإجراءات والقضاء على الروتين الإداريوبذلك تحتل المشاكل المحلية، كما بدلا من الرجوع إلى الحكومة المركزية في العاصمة وفي ذلك إقتصاد للوقت والجهد والمال.[1]

المطلب الثاني: الإصلاح الإداري للإدارة المحلية.

لدراسة تنظيم إداري لدولة ما، يشترط معرفة جهازها الإداري ومكوناته إضافة إلى وظائفه واختصاصاته، و يأخذ التنظيم الإداري مظهران هما لمركزية واللامركزية وعلى الرغم من تعارضهما هم وجهان لعملة واحدة، ونص دستور 1996 في المادة 15 منه أن « الجماعات الإقليمية هي البلدية والولاية »، حيث نتطرق من خلال هذا المطلب إلى نظام البلدية (الفرع الأول) ونظام الولاية (الفرع الثاني). [2]

الفرع الأول: نظام البلدية.

أولا: تعريفها.

لقد مر النظام القانوني للبلدية بمراحل مختلفة كما مر بتسميات مختلفة نذكر أبرزها:

- **مرحلة قانون البلدية لسنة 1967 :**

عرفت المادة الأولى البلدية بأنها: " البلدية هي الجماعات الإقليميةالسياسية والادارية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية ". ولا شك أن هذا التعريف يعكس الوظائف الكثيرة للبلدية ومهامها المتنوعة في ظل الفلسفة الاشتراكية.

[1]–عبد النور زوامية، رشيد نواري، « عصرنة وتحديث الإدارة المحلية في الجزائر فق متطلبات التحول نحو الإدارة الإلكترونية »، مرجع سابق، ص 350.

[2]–دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، الصادر بموجب مرسوم الرئاسة رقم 96_438231 المؤرخ في 7 ديسمبر 1996، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76 الصادر 5ي ديسمبر 1996 معدل متمم.

- **مرحلة قانون البلدية لسنة 1990 :**

عرفت مشرع البلدية بموجب المادة الأولى من القانون رقم 90_08 المؤرخ في 17 أفريل 1990 المتعلق بقانون البلدية: " البلدية هي الجماعات الإقليمية الأساسية وتتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي" . [1]

- **مرحلة قانون البلدية لسنة 2011:**

وعرفها من خلال المادة الأولى : " البلدية هيالجماعات الإقليمية القاعدية للدولة ". وعليه نسجل تماثلا كبيرا في تعريف البلدية بين قانون 1990 و القانون الجديد.

وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة. " وتنشأ طبقا للمادة الأولى من القانون 11_10 بموجب قانون فهو ما يضفي عليها طابعًا خاصًا، ويعطي لها أساسا قانونيا قويا، ويكفي القول أن الوزارة وهي تنظيم إداري أعلى وتتمتع بالشخصية الاعتبارية للدولة".[2]

هيئاتها:

طبقا للمادة 15 من قانون البلدية الجديد تتوفر البلدية على هيئة مداولة ممثلة في المجلس الشعبي البلدي. وهيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي وإدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي، نوضح ذلك فيما يلي:

1-المجلس الشعبي البلدي:

يشرف على إدارة شؤون البلدية المختلفة مجلس منتخب وجهاز مداولة وهو المجلس الشعبي البلدي، وتقضي دراسة لهذا الهيكل المسير التطرق لتشكيلته وقواعد عمله وسيره ونظام مداولاته وصلاحياته.

[1]-عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، الطبعة الأولى، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2012، ص 106.

[2]-عمار بوضياف، الشرح قانون البلدية، مرجع نفسه ، ص 197.

تشكيل المجلس الشعبي البلدي في مرحلة ما بعد صدور القانون العضوي لانتخابات سنة 2012:

طبقا للمادة 79 من القانون العضوي 12_01 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بنظام الانتخابات يتشكل المجلس الشعبي البلدي كما يلي:[1]

-13عضوا في البلديات التي يقل عدد سكانها عن 10.000 نسمة.

-15عضوا في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 10.000 و 20.000 نسمة.

-19عضوا في البلديات التي يتراوح عد سكانها بي 20.001 و 50.000 نسمة.

-23عضوا في البلديات التييتراوح عدد سكانها بين 50.001 و 100.000 نسمة.[2]

-33عضوا في البلديات التي يساوي عدد سكانها بين 100.001 و 200.000 نسمة.

-43عضوا في البلديات التي يساوي عدد سكانها أو يفوق 200.000 نسمة.

مدة المجلس الشعبي البلدي:

حددت مدة حياة المجلس الشعبي البلدي بخمس سنوات طبقا للمادة 65 من القانون العضوي 12_01 وهي مشابهة للمادة 75 من الأمر 97_07 وتجري الانتخابات في ظروف الثلاثة أشهر المسابقة لانقضاء المدة النيابة.

الدورات العادية:

طبقا للمادة 16 من القانون 11_10 المذكور يجتمع المجلس البلدي في دورة عادية كل شهرين ولا تتعدى مدة كل دورة خمسة أيام.[3]

[1]– القانون العضوي رقم 12 01 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بنظام الانتخابات، جريدة رسمية، عدد 01.

[2]–عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثالثة، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2015، ص 362_361.

[3]–القانون العضوي رقم 10_11 المؤرخ في3 جويلية 2011 المتعلق بقانون البلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37.

تشكيل اللجان المجلس: « مرحلة قانون البلدية لسنة 2011 »

جاء قانون البلدية الجديد أكثر ضبطاً وتنظيماً للجان الدائمة للمجلس الشعبي البلدي إذا ورد في المادة 31 مايلي : « يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضاءه لجانا دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه ولاسيما المتعلقة :

-الاقتصاد والمالية.

-الصحة والنظافة وحماية البيئة.

-تهيئة الإقليم والتعمير والسياحة والصناعة التقليدية.

-الري والفلاحة والصيد البحري.

-الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشباب.[1]

وتتشكل اللجان الدائمة حسب ما جاءت به المادة 32 من قانون البلدية سنة 2011 أداة تشكيل اللجان الدائمة بأنها تتشكل بموجب اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي ومداولة من المجلس الشعبي البلدي ومداولة من المجلس الشعبي البلدي، وبعد تشكيلها تعد اللجنة نظامها الداخلي وتعرضه على المجلس للمصادقة عليه.

اللجان الخاصة:

إلى جانب اللجان الدائمة للمجلس الشعبي البلدي، أجازت المادة 33من قانون البلدية للمجلس الشعبي البلدي إنشاء لجان خاصة بذلت الكيفية بالنسبة للجان الدائمة. أي أنها هي الأخرى تتشكل عن طريق مداولة بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي، وتقدم اللجنة نتائج أعمالها لرئيس المجلس الشعبي البلدي وهذا ما نصت عليه القرة الثالثة من المادة 33.

رئيس المجلس الشعبي البلدي:

[1]-عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثالثة، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر سنة 2015، ص. 367_363.

نصت المادة 65 من قانون البلدية: " يعلن رئيسا للمجلس الشعبي البلدي متصدرالقائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين ". وفي حالة تساوي الأصوات يعلن رئيسا المرشحة أو المرشح الأصغر سنا." [1]

اختصاصات المجلس الشعبي البلدي:

يمارس المجلس الشعبي البلدي عدة اختصاصات وعدة صلاحياتتمس جوانب مختلفة من شؤون إقليم من أهمها:

أولا: التنمية الاقتصادية.

يقوم المجلس الشعبي البلدي فينطاق الخطط. الوطنية العامة النافذة في حدود اختصاصات البلدية المحددة بالقوانين، وفي نطاق مواردها وإحتياجاتها بالتجهيز المحلي.

-يساهم المجلس الشعبي البلدي في إعداد وتنفيذ المخطط الوطني للتنمية الساري والنافذ، وتضمن الدولة في هذا النطاق البلدية المعونة التقنية والمالية اللازمة.[2]

-يقوم المجلس الشعبي في نطاق الحدود الإدارية للبلدية بتوجيه وتنشيط وتنسيق ومراقبة مجموع أنشطة القطاع الاشتراكي.

-يقرر المجلس الشعبي البلدي السياسة المالية والمحاسبة اللازمة للبلدية.

ثانيا: التنمية الفلاحية.

يقوم المجلس الشعبي البلدي والهيئة التنفيذية البلدية بالمطالبة بأحداث التعاونيات الانتاجية وتعاونيات وأجهزة التنسيق والتسويق للإنتاج الفلاحي، وتشجيع الاستثمارات الفلاحية. ويشارك المجلس الشعبي البلدي في جميع العمليات المتعلقة بتعديل النظام الزراعي للأراضي الواقعة في نطاق الدائرة الإدارية لبلديته.

ثالثا: التنمية الصناعية (تقليدية وحديثة):

[1]-عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، مرجع سابق، ص 363_383.

[2]-عمار عوابدي، القانون الإداري، الطبعة السابعة، الجز، الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر سنة 2017، ص 293.

يطلع المجلس الشعبي البلدي بتحقيق وإنجاز التنمية الصناعية للبلدية، فهو في سبيل ذلك يقوم ويطاع بالأعمال التالية:

1-ينشئ ويحدث الأجهزة والمؤسسات الصناعية لتحقيق التنمية الصناعية.

2-يشجع المجلس الشعبي البلدي المبادرات الخاصة المستهدفة تنشيط وتحشين الصناعات في الدائرة الإدارية للبلدية.

رابعا: التوزيع والنقل.

يقوم المجلس الشعبي البلدي بتسهيل إقامة وتوزيع وتنظيم شبكات وخطوط التكوين والتوزيع والنقل المتعلقة خصوصا بالمنتوجات الضرورية وتسويقها، بإنشاءوسائل النقل والتخوين+ والتوزيع (التعاونيات الاستهلاكية والتعوينة، ورسم سياسة إجراءات تسويق السلع والمنتجات). [1]

- **الرقابة على البلدية:**

إن الرقابة على البلدية أكثر تعقيدًا إذا ما قُرنت بالرقابة على الولاية وذلك بسبب الجهاز المسير داخل البلدية منتخبة على عكس جهاز الولاية الذي هو معين مثلا الوالي وكما أيضا بسبب أنواع الوصايا على البلدية والتي نذكر منها الرقابة الإدارية الوصائية وهي رقابة على أشخاص اللامركزية وأعمالهم بقصد حماية المصلحة العامة، والرقابة المدنية التي تنصرف إلى حماية المال العام وهذا كله لا يتنافى مع تمتعها بالشخصية المعنوية، ولهاته الرقابة صور نذكر منها:

- **الرقابة على الأشخاص:**

وهو خضوع الأفراد إلى الرقابة رغم تمتع البلدية بالشخصية المعنوية، فهي صمام الأمان فبواسطتها يحفظ مبدأ المشروعية وتضمن سلامة أعمال المجلس البلدي وتتخذ الرقابة على الأشخاص عدة أشكال نذكر منها شكل الإيقاف والإقصاء والاستقلالية التلقائية نوضح ذلك فيما يلي :[2]

[1]-عمار عوابدي، القانون الإداري، مرجع سابق، ص293_297.

[2]-عادل عمران، البلدية في تشريع الجزائري، لا توجد طبعة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2010، ص 94_98.

- **الإيقاف:**

نصت المادة 43 من القانون البلدية لسنة 2011: " يوقف بقرار من الوالي كل منتخب تعرض للمتابعة قضائية بسبب جناية أو جنحة تدابير قضائية لا تمكنه من الاستمرار في ممارسته عهدته الانتخابية بصفة صحيحة إلى غاية صدور الحكم النهائي من الجهة القضائية المختصة...". وفي هذا النص نستنتج أسباب الإيقاف التي ومنحها المشرع.[1]

- **الإقصاء** :على خلاف الإيقاف فإن الإقصاء إسقاط كلي ونهائي للعضوية لأسباب حددها القانون والإسقاط لا يكون إلا نتيجة فعل خطير يبرر جراء اللجوء إليه، فعندما تثبت إدانة المنتخب من قبل المحكمة المختصة فلا يتصور احتفاظه بعضويته.[2]

- **الاستقالة التلقائية:**

لم يرد النص عليها مطلقا في القوانين السابقة، ولكن تمثل هذه الحالة إضافة نوعية في قانون البلدية لسنة 2011، إذا أشارت المادة 45 أن المنتخب البلدي الذي يتغيب بدون عذر مقبول لأكثر من ثلاث دورات عادية خلال نفس السنة، وهذا الإجراءأو الحالة الجديدة كانت الغرض منها إلزام المنتخب بالحضور جلسات ودورات المجلس، وفعل المشرع أيضا حين وفر للمنتخبين المتغيبين ضمانة في سماعه من قبل المجلس لتبرير غيابه، فإن تغيب عن جلسة الإصغاء رغم صحة التبليغ إتخذ قرار المجلس في غيابه ويعد حضوريا، ويحظر الوالي بذلك وهذا كله ذكر في سياق الدورات العادية ولم يذكر للدورات الاستثنائية.[3]

-الرقابة على الأعمال:

[1]-القانون العضوي رقم 10_11 المؤرخ في 3 جويلية 2011 المتعلق بقانون البلدية، الجريدة الرسمية العدد 37.

[2]-عمار بوضياف، شرح قانون البلدي، الطبعة الأولى، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2012، ص 287_290.

[3]-عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، مرجع نفسه ، ص291.

ورجوعًا للمواد 56 إلى 59 من قانون البلدية الجديد نجد المشرع وضع تقسيما رباعيا للمداولات، مداولات تنفذ ضمنا وأخرى تحتاج إلى مصادقة صريحة وثالثة باطلة بطلانا مطلقًا رابعة بطلانا نسبيا نحلل ذلك مايلي:

- **المصادقة الضمنية:**

الأصل بالنسبة لمداولات المجلس الشعبي البلدي هو التنفيذ بقوة القانون بعد 21 يوما من تاريخ إيداعها لدى الولاية فيما عدا المداولات المستثناة قانونا والتي سنشير إليها. وهذا ما قضت به المادة 56 من قانون البلدية. وخلال هذه المدة أي 21 يوماً يمارس الوالي سلطته في الرقابة على المداولة، وهنا الوالي يقدم رأيه أو وجهة نظره بصدد المداولة وما يطلب قبل إصدار القرار من أعضاء المجلس وإعادة النظر في المداولة والتزام الشرعية.[1]

-المصادقة الصريحة:

نصت المادة 57 من قانون البلدية لسنة 2011: لا تنفذ إلا بعد المصادقة عليها مداولات المجلس الشعبي البلدي التي تخصى المسائل التالية إلا بعد مصادقة الوالي عليها:

-الميزانيات والحسابات.

-قبول الهبات والوصاية الأجنبية.

-إتفاقيات التوأمة.

-التنازل عن الأملاك العقارية البلدية.

وهاته الحالات كلها تحمل في موضوعها خطورة كبيرة. لذا ينبغي أن تخضع للمصادقة الصريحة للوالي.

- **البطلان المطلق:**

[1]- عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، مرجع سابق، ص 293.

نصت المادة 59 من قانون البلدية: تبطل بقوة القانون مداولات المجلس الشعبي البلدي، بما يعني أن المداولة تلد ميتة ولا أثر لها علىالصعيد القانوني. وجاءت المادة ذاتها معلنة عن الحالات التي تؤدي إلى البطلان وهي:

1-المداولات المتخذة خرقا للدستور وغير مطابقة للقوانين و التنظيمات. وهي حالة مماثلة لما نصت عليه المادة 44 من القانون 90_08 والتي استعملت العبارة التالية: " المداولات التي تكون مخالفة للأحكام الدستورية ولا سيما المواد 2 و 3 والقوانين والتنظيمات " . وحسن فعل المشرع من باب المحافظة على مشروعية أعمال المجالس المنتخبة.[1]

2-المداولات التي تمس برموز الدولة وشعاراتها. ولم يرد ذكر هذه الحالة في قانون 1990. وحسنا فعل المشرع بهذه الإضافة ليحفظ رموز الدولة.

3-المداولات غير المحررة باللغة العربية. وهنا برز تشدد المشرع في استعمال اللغة العربية، فهو من جهة ألزم المجلس البلدي بموجب المادة 53 بأن يعقد مداولته باللغة العربية وتحرر مداولاته بذات اللغة، ثم عاد ورتب البطلان على المداولة التي لم تحرر باللغة العربية. ولاشك أن قصد المشرع هو المحافظة على اللغة الرسمية للدولة.

- **البطلان النسبي:**

طبقا للمادة 60 من قانون البلدية تكون مداولات المجلس الشعبي البلدي قابلة للإبطال إذا كانت في مضوعها تمس مصلحة شخصية أو أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة. أو كان هؤلاء يمثلون وكلاء معينين. ويبدو أن النص المذكور جاء أكثر تفصيلا مقارنة بالمادة 45 خاصة وأنه فصل بالنسبة لدرجة القرابة.

والجديد في القانون 11_10 أنه ألزم بموجب المادة 60 الفقرة 3 كل عضو بالمجلس الشعبي البلدي يكون في وضعية تعارض مصالح بأن يصرح بذلك لرئيس المجلس الشعبي البلدي.[2]

الفرع الثاني: نظام الولاية.

[1]-عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، مرجع سابق، ص296.

[2]-عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، مرجع سابق، ص 297_299.

أولا: تعريف الولاية.

قبل التطرق للتعريف الذي وضعه المشرع الجزائري نُعرج أن الولاية هي مجموعة لا مركزية تتمتع بكامل الصلاحيات التي تتطلبها مهمتها.[1]

إذ عرف المشرع الجزائري الولاية من خلال القانون رقم 12_07 المتعلق بقانون الولاية إذ نصت المادة 01 بأن الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة.

وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة.

كما تعتبر أيضا " الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة وتشكل بهذه الصفو فضاء " لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشاورية وبين الجماعات الإقليمية والدولة.

وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين وتتدخل في كل مالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون.

شعارها هو بالشعب وللشعب[2]، هذا تأكيدًا لمكانة السلطة الشعبية في التنظيم الإداري الجزائري .[3]

ثانيا: هيئات الولاية.

انطلاقًا من نص المادة 02 من قانون الولاية 12_07 فإن الولاية تتكون من هيئتين:

الهيئة الأولى المجلس الشعبي الولائي، الهيئة الثانية الوالي. سندرس هذه الهيئات بنوع من التقصير.

[1]–لخضر عبيد، التنظيم الإداري للجماعات المحلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 35.

[2]–القانون 12_07 المؤرخ في فيفري 2012 المتضمن قانون الولاية الجريدة الرسمية، الجمهورية. ج، رقم 12، الصادر بتاريخ 2012/03/29.

[3]–أمال قصير، آليات تحديث الإدارة المحلية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، 2019_2020، ص 43.

1-المجلس الشعبي الولائي:

يعتبر المجلس الشعبي الولائي هيئة أساسية في تشكيل جهاز تسيير وإدارة الولائية.[1]

هو عبارة عن هيئة مداولة تشرف عن إدارة شؤون الولاية، يتم انتخابه عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري لمدة 5 سنوات.

ولدراسة هذه الهيئة يقتضي التطرق لهيئاتها وصلاحيات هيئاتها والرقابة على الولاية.[2]

يتكون المجلس الشعبي الولائي من أشخاص منتخبين من طرف المواطنين الذين يقيمون في الولاية، وبهذا يمنح المجلس الشعبي الولائي المواطنين الاشتراك في تسيير شؤون الولاية.

ويتم اختيارهم من بين مجموعة من المترشحين المقترحين من قبل الأحزاب أو المترشحين الأحرار، وعليه فإن المجلس يتشكل فقط من فئة المنتخبين.[3]

وحق الانتخاب حق مكفول لكلا الجنسين المسجلين في القوائم الانتخابية المسموح لهم بمباشرة حق الانتخاب.[4]

وطبقا لنص المادة 82 من القانون العضوي رقم 12،_01 المتعلق بنظام الانتخابات فإن عدد مقاعد المجلس الشعبي الولائي كالتالي:

-35عضوا في الولايات النيي يقل عدد سكانها 250.000 نسمة.

-35عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 250.000و 650.000 نسمة.

-43عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 150.000 نسمة.

-51عضوا في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 1.150.001 و 1.250.000 نسمة.

إلا أنه يحبب أن تكون كل دائرة انتخابية ممثلة بعضو واحد على الأقل.[5]

---

[1]-جعفر أنس قاسم، أسس التنظيم الإداري والإدارة. المحلية بالجزائر، جامعة قسنطينة، معهد العلوم القانونية، الطبعة (2)، 1988، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 51.

[2]-عمار بوضياف، شرح قانون الولاية 12_07، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 196.

[3]-حسن حسين مصطفى، الإدارة المحلية المقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة 2، 1952، ص 137.

[4]-عمار عوابدي، دروس في القانون الإداري، دون طبعة ، ديوان المطبوعات، الجامعية، الجزائر، ص 169.

[5]-القانون العضوي، 12_01، المؤرخ في 12 جانفي 2012، المتعلق بنظام الانتخابات، جريدة رسمية، عدد01.

2-الوالي:

يعتبر الوالي هو ممثل لدولة ومندوب الحكومة على مستوى الولاية، وهذا انطلاقًا من نص المادة 92 من قانون 12_07 المتعلق بالولاية.[1]

ويختص بالتعيين في منصب الوالي رئيس الجمهورية دون سواه، على عكس ما كان سابقًا وهذا قبل صدور المرسومين الرئاسيين رقم 99_239 و 99_240، يتم التعيين عن طريق اقتراح من طرف وزير الداخلية في مجلس الوزراء.

وبما أن منصب الوالي من المناصب الحساسة في. وظائف الدولة لهذا لا يعين أحد في المنصب إلا بعد توفر مجموعة من الشروط والمتمثلة في حصوله على الجنسية الجزائريةويتمتع بالحقوق المدنية وحسن السيرة والسلوك إضافة إلى شرط السن واللياقة البدنية وبالإضافة إلى تسوية وضعيته اتجاه الخدمة الوطنية إما بأدائها أو الإعفاء منها.

هذا فيما يخص الشروط العامة أما الشروط الخاصة التي اشترطها المشرع الجزائري. انطلاقا من نص المادة 21 من المرسوم الرئاسي 90_ 225 نذكرها فيما يلي:

-أن يستوفي في الشروط العامة للالتحاق بوظيفة عمومية على النحو الذي يحدده التشريع والتنظيم الجاري العمل بهما.

-أن يثبت تكوينا " عاليا " أو مستوى من التأهيل مساويا لذلك.

-أن يكون قد مارس العمل مدة خمس (5) سنوات على الأقل في المؤسسات والهيئات العمومية.[2]

ثالثا: صلاحيات هيئات الولاية.

سنتطرق لصلاحيات المجلس الشعبي الولائي وصلاحيات الوالي، التي نذكرها كالتالي:

1-صلاحيات المجلس الشعبي الولائي:

[1]-علاء الدين عشي، والي الولاية في التنظيم الإداري الجزائري، دراسة وصفية تحليلية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، ص 19.

[2]-المرسوم الرئاسي رقم 90_225، مؤرخ في 3 محرم عام 1411 الموافق ل 25 يوليو سنة 1990، يحدد قائمة الوظائف العليا التابعة لدولة بعنوان رئاسية الجمهورية، الجريدة للجمهورية الجزائرية، العدد 31.

يمارس المجلس الشعبي الولائي اختصاصاته في إطار الصلاحيات المخولة للولاية، بموجب القانون والتنظيم ويتداول في مجال كلًا من:

-مجال الصحة العمومية وحماية الطفولة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

-مجال السياحة.

-مجال الإعلام والاتصال.

-مجال التربية والتعليم العالي والتكوين.

-مجال الشباب والرياضة والسكن والتعمير وتهيئة إقليم الولاية.

-مجال السكن والتعمير وتهيئة إقليم الولاية.

-مجال التجارة والأسعار والنقل.

-مجال الهياكل القاعدية والاقتصادية.

-التضامن ما بين البلديات لفائدة البلديات المحتاجة والتي يجب ترقيتها.[1]

2-صلاحيات الوالي :

يتمتع الوالي بازدواجية الوظيفة لأنه يمارس. سلطان بكونه ممثلًا لدولة، و أخرى لكونه ممثلا للولاية.

أ-باعتباره ممثل لدولة:

انطلاقا من نص المادة 110 من قانون الولاية فإن، الوالي ممثل للدولة على مستوى الولاية، وتتمثل أهم سلطاته باعتباره ممثلًا لدولة ينشط ويراقب [2] وينسق نشاط المصالح غير الممركزة

[1]-كلتوم سوداني، فتيحة حملاوي، النظام القانوني للإدارة المحلية في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة أدرار، 2014/2013، ص 74.

[2]-القانون 12_07 المؤرخ في فيفري 2012، المتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 12، الصادر بتاريخ 2012/03/29.

للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في الولاية، باستثناء المجالات التي نصت عليها المادة 111 من قانون الولاية.

ب-باعتباره ممثل للولاية:

يقوم الوالي بممارسة الصلاحيات التالية:

تطبيقا لنص المادة 102 من قانون الولاية فإن الوالي ينفذ مداولات المجلس الشعبي الولائي.

يُلزم قانون الولاية الوالي على تقديم " تقريرا عن تنفيذ المداولات المتخذة خلال الدورات السابقة عند افتتاح كل دورة عادية، كما يطلع المجلس الشعبي الولائي سنويا " على نشاط القطاعات غير الممركزة بالولاية طبقا للمادة 103.

يُعتبر ممثلًا للولاية في جميع أعمال الحياة المدنية والإدارية طبقا لنص المادة 105، وممثل لها أمام القضاء طبقا للمادة 106.

يعد الوالي مشروع الميزانية ويتولى تنفيذها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها، وهو الآمر بصرفها طبقا للمادة 107.[1]

رابعا: الرقابة على الولاية.

الرقابة على الولاية تتضح في صورتين على المعينين والرقابة على المنتخبين.

أ-الرقابة على المعينين:

يُلزم القانون المعينين الامتثال لتعليمات الجهة القائمة بتعيين التي تربطه بها علاقة تبعية وخضوع، كما أن السلطة القائمة بتعيين هي من تعمل على ترقيته ونقله من مكان لآخر وتأديبه إن اقتضى الأمر.

[1]-محمد الصغير بعلي، الولاية في القانون الإداري الجزائري، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، ص 90_91.

إذ سخرت القوانين الوظيفية جملة من الوسائل القانونية التي تستعملها الإدارة المستخدمة بغرض إخضاع الموظف لرقابتها وإشرافها.[1]

ب-الرقابة على المنتخبين:

على عكس الرقابة على المُعينين بكونه من السهل التحكم في المُعين ومراقبته، فإن رابطة الخضوع والتبعية تصعب على المنتخبين لأنهم لا يعينون ولا تربطهم بأي جهة إدارية رابطة الخضوع ولا ينقلون ولا يرقون من طرف السلطات القائمة بالتعيين.

غير أن هذا لا يعني أن هذه الفئة لا تخضع لأي رقابة، بل تخضع لرقابة بالإجراءات التي حددها القانون وهذا يدفعنا لتمييز بين ثلاث صور من الرقابة.[2]

الرقابة على الأشخاص:

نصت المادة 40 من القانون 12_07 على أنها تزول صفة المنتخب بالمجلس الشعبي الولائي في حالة الوفاة أو الاستقالة أو الإقصاء أو حصول مانع قانوني ويقر المجلس الشعبي الولائي ذلك بموجب مداولة ويخطر الوالي بذلك.[3]

يثبت فقدان صفة المنتخب بموجب قرار من الوزير المكلف بداخلية

ويمكن الطعن في القرار أمام مجلس الدولة.

يتم استخلاف المنتخب بالمرشح الذي يليه مباشرة في القائمة الانتخابية في أجل لا يتجاوز الشهر في حالة الوفاة أو الاستقالة النهائية أو في حالة حصول المانع القانوني لمنتخب بالمجلس الشعبي الولائي وهذا طبقا لما نصت عنه المادة 41 من القانون 12_07.

ويمكن إقصائه بقوة القانون وهذا في حالة إثبات أنه تحت طائلة عدم القابلية للانتخاب أو في حالة تناف منصوص عليها في القانون ويقرر ذلك المجلس الشعبي الولائي بموجب المداولة.

---

[1]-كلتوم سوداني، فتيحة حملاوي، النظام القانوني الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق، جامعة أدرار، 2013_2014، ص 75.

[2]-كلتوم سوداني، فتيحة حملاوي، مرجع نفسه، ص 76.

[3]-القانون 12_07 المؤرخ في فيفري 2012، المتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الجزائر، رقم 12 الصادر بتاريخ 2012/03/29.

2-الرقابة على الأعمال:

تتضح الرقابة على الأعمال في حالة، إذ تبين للوالي أن مداولة ما اتخذت خلافا كما نصت عليه المادة 53 من قانون الولاية فإنه يرفع أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا لإقرار بطلانها.

كما تبطل بقوة القانون في حالة اختراقها لدستور وعدم تطابقها للقوانين والتنظيمات وفي حالة المساس برموز الدولة وشعاراتها و التي تتناول موضوعا لا يدخل ضمن اختصاصاته المتحدة خارج الاجتماعات القانونية للمجلس.[1]

3-الرقابة على الهيئة:تتمثل الرقابة على الهيئة في إمكانية حل المجلس الشعبي الولائي، حيث نصت المادة 47 من قانون الولاية رقم 12_07 على أنه يتم حل المجلس الشعبي الولائي وتجديده بموجب مرسوم رئاسي بناء على تقرير الوزير المكلف بداخلية.

كما يتم حل المجلس الشعبي الولائي وتجديده في حالات مذكورة في نص المادة 48 من نفس القانون وهي:

في حالة خرق أحكام دستورية.

-في حالة إلغاء انتخاب جميع أعضاء المجلس

-في حالة استقالة جماعية لأعضاء المجلس الشعبي الولائي. [2]

-وفي حالة حل المجلس الشعبي الولائي يُعين الوزير المكلف بداخلية بناء على اقتراح من الوالي خلال عشرة (10) أيام التي تليها حل المجلس مندوبية ولائية لممارسة الصلاحيات المخول إياها بموجب القوانين والتنظيمات المعمول بها إلى حين تنصيب المجلس الجديد.[3]

المبحث الثاني :الإدارة الإلكترونية كتوجه لتحديث الإدارة.

تتبع الادارة الالكترونية وسائل حديثة لإنجاز الأعمال وتحقيق أهدافها بشكل سريع.

[1]-كلتوم سوداني، فتيحة حملاوي، المرجع السابق، ص 76_77.

[2]-القانون 12_07 المؤرخ في فيفري 2012 المتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 12 الصادر بتاريخ 2012/03/29.

[3]-كلتوم سوداني، فتيحة حملاوي، المرجع السابق، ص78

من الأساليب الحديثة التي تهدف لتحويل المؤسسات من تقليدية إلى إلكترونية تستخدم تكنولوجيا المعلومات في إنجاز جميع أعمالها ومعاملاتها الوظيفية ووظائفها الإدارية ألا وهي الإدارة الإلكترونية.

سوف نتطرق في هذا المبحث لمفهوم الإدارة الإلكترونية (المطلب الأول)، وتوجه الإدارة نحو تكريس الإدارة الإلكترونية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية.

الإدارة الإلكترونية كمفهوم حديث هو نتاج لتحول وتطور نوعي أفرزته التقنيات الحديثة في ظل المعلومات وازدياد الحاجة للتوظيف في الإدارة .

سوف نتطرق من خلال هذا المطلب إلى تعريف الإدارة الإلكترونية (الفرع الأول)، ومبادئ الإدارة الإلكترونية (الفرع الثاني)، خصائص الإدارة الإلكترونية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية.

تعددت التعريفات للإدارة الالكترونية إلا أن يمكن لنا تقديم تعريف شامل وجامع لجميع عناصرها، لهذا يرى الجانب الفقهي أن للإدارة الإلكترونية معنى واحد وهو قيام الجهاز الإداري في الدولة باستخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة، وتكنولوجيا المعلومات الرقمية، لسرعة إنجاز المعاملات الإدارية وتعزيز حصول المواطنين على الخدمات العامة، وقضاء مصالح المواطنين بشفافية ووضوح.[1]

الفرع الثاني: خصائص الإدارة الإلكترونية.

تتميز الإدارة الإلكترونية على الإدارة التقليدية بمجموعة من الخصائص نذكرها كالتالي:

أ/زيادة الإتقان:

[1]–عبد الفتاح بيوم حجازي، الحكومة الإلكترونية بين الواقع والطموح، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى،2008،الإسكندرية، ص 156.

نقصد به إتقان الخدمة داخل الإدارة الإلكترونية لأن الإنجاز الإلكتروني غالبا ما يكون أكثر دقة من الإنجاز التقليدي (اليدوي) كما أنه يخضع لرقابة أدق من تلك التي تفرض على الموظف في أداء عمله في نظام الإدارة، وبذلك يمكن تقديم خدمات أفضل لمستحقيها.

ب/تخفيض التكاليف:

إن أداء الأعمال الإدارية بالطريقة التقليدية مُكلف وهذا لاستهلاكها للورق بكميات كبيرة وهذا يؤدي إلى ارتفاع تكاليف أداء الخدمة بسبب ارتفاع أثمان المواد اللازمة لأداء الخدمة، غير أنه باتباع نظام الإدارة الإلكترونية تُخفف وتقلل التكاليف وذلك لاستخدام أجهزة الإعلام الآلي بما يوفر اللوازم المكتبية هذا فضلا عن تقليل عدد الموظفين المطلوبين في العمل.[1]

ج/تبسيط الإجراءات:

يؤدي استخدام المؤسسات والدوائر الحكومية لأساليب العمل التقليدية إلى عرقلة وتعقيد في أداء الأعمال الصعبة وينتج عنه تذمر المواطنين، بهذا عملت جل الإدارات على إدخال المعلومات إلى مصالحها وحرصت على استخدامها الاستخدام الأمثل. لما لها من قدرات في تلبية حاجات المواطنين بشكل مُبسط وسريع.

د/تحقيق الشفافية:تتحقق الشفافية داخل المنظمات الإلكترونية نتيجة لوجود رقابة إلكترونية تضمن المحاسبة الدولية على كل ما يقدم من خدمات.

هـ/السرعة والفعالية في تقديم الخدمات:

إن إنجاز المعاملات الإلكترونية لا يستغرق إلا دقائق معدودات على عكس المعاملات التقليدية التي تتم من خلال الدخول وانتظار الدور، فإن الإدارة الإلكترونية توفر للمواطنين خدماتها بسرعة وهذا لسرعة تدفق المعلومات والبيانات في الحاسوب الآلي بخصوص الخدمة المطلوبة ومن ثم القيام بها في وقت قصير جدا .[2]

الفرع الثالث: مبادئ الإدارة الإلكترونية.

[1]–أمينة حدوش، الإدارة الإلكترونية كأسلوب حديث للإدارة العامة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2020/2021، ص 12_13.

[2]–أمينة حدوش، المرجع السابق، ص 13_14.

تسعى جميع الهيئات الحكومية بجميع وسائلها لمتابعة بياناتومعلومات الزبون وتحليلها، وعن طريقها يتم التعرف على احتياجاته بقصد توفير خدمة نوعية له، لأن الإدارة الإلكترونية تهدف لتقديم الخدمة لزبون وتلبية طلباته ومن مبادئ الإدارة الإلكترونية ما يلي :[1]

1-تقديم أحسن الخدمات للمواطنين:

يتم عن طريق الاهتمام بتقديم خدمة للمواطنين وخلق بيئة عمل تجمع بين المهارات والكفاءات المهيأة مهنيا لاستخدام التكنولوجية الحديثة بشكل يسمح بالتعرف على كل مشكلة يتم تشخيصها وضرورة انتقاء المعلومات حول جوهر الموضوع والقيام بتحليلات دقيقة للمعلومات المتوفرة مع تحديد نقاط القوة ونقاط الضعف إضافة إلى استخلاص النتائج والتوصل للحلول المناسبة لكل مشكلة.

2-التركيز على النتائج:تهتم الإدارة العامة الإدارية الإلكترونية بتحويل الأفكار إلى نتائج يتم تجسيدها على أرض الواقع، إضافة إلى أن تعود بالفائدة على الجمهور وهذا بتخفيف العبء عن المواطنين من حيث الجهد والمال والوقت.

3-سهولة الاستعمال والإتاحة للجميع:

نقصد بها إتاحة تقنيات الحكومة الإلكترونية للجميع بهدف تسهيل عملية التواصل مع الإدارة الإلكترونية كما أن نظام الإدارة الإلكترونية يقوم على أساس الاستعمال، بحيث يُمكن من ربط الاتصال بين الجمهور والإدارات الحكومية بسهولة وتسريع عملية إتمام الإجراءات.

4-تخفيض التكاليف:

[1]-حياة عمورة، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2019_2020, ص 12.

تعدد المتنافسين نتيجة للاستثمار في تكنولوجيا المعلومات على تقديم الخدمات بأسعار زهيدة، يؤدي إلى تخفيض التكاليف ورفع مستوى الأداء وتوسيع نطاق الخدمات إلى عد معتبر من المشاركين الذين يستفيدون منها كلما كثر عددهم.[1]

5-التغيير المستمر:

هو مبدأ أساسي في الإدارة الإلكترونية كون أن هذه الأخيرة تسعى لتحسين وإثراء ما هو موجود ورفع مستوى الأداء سواء يقصد كسب رضى الزبون أو التفوق في مجال المنافسة في كل الحالات الزبون هو المستفيد الأول من التحسين المستمر والمتواصل.[2]

المطلب الثاني: توجه الإدارةنحو تكريس الإدارة الإلكترونية.

فُرضت المتغيرات العالمية التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية.

الفرع الأول: دوافع التحول نحو الإدارة الإلكترونية:

هذا التحول ليس عملية سهلة وإنما واقع فرضته التغيرات حيث أنه لكل دولة دوافع أدت بها لتحول نحو الإدارة الإلكترونية أهم هذه الدوافع ما يلي:

1.تسارع التقدم التكنولوجي والثورة المعرفية المرتبطة به:

يعود توظيف التكنولوجيا الحديثة بالفائدة على تحسين أداء المؤسسات وإتاحة الفرص للاستثمار في قطاع التكنولوجيا، ويمكن الاستفادة من المزايا التقنية المتوفرة على المستوى الدولي.

2.توجهات العولمة نحو تقوية الروابط الإنسانية:

[1]-حياة عمورة، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام، المرجع السابق، ص 12_13.

[2]-حياة عمورة ، المرجع نفسه ، ص 13.

حيث أُعتبرت العولمة دافعًا لتحسين خدمات الدول وإرضاء المواطن من ناحية أخرى، ومنه يمكن المقارنة بين ما تقدمه الدول المحلية وما تقدمه الدول المتقدمة من خدمات راقية.[1]

3.تزايد الضغط الشعبي على الحكومات:

سببه هو تطلعات المواطنين للحصول على أفضل وأسرع وأسهل الخدمات وكذلك مشاركة المواطنين في النقاش في القضايا التي تهمهم.

4.حاجة الموظفين الحكوميين لدعم النوعي:

وهذا من خلال قاعدة المعلومات. الطلبية ونظام العمل المتطور والحديث.

5.الكفاءة في تقديم الخدمات العامة:

الكفاءة تأخذ عدة أشكال نذكر منها تخفيض الأخطاء وأيضا تخفيض التكاليف والتقليل من البيروقراطية وتحسين الدخل ومن خلال تبسيط الإجراءات التي تؤدي إلى تقليل الوقت المحدد لتحقيق الأهداف وإعطاء الفرصة للموظفين للحصول على مهارات جديدة وتطوير أنفسهم.

6.تقديم خدمات جديدة متطورة:

من أهداف الإدارة الإلكترونية أنها تسعى لتحسين خبرات الأفراد في تعاملهم مع الحكومة في حالة تقديمهم لطلبات أو الحصول على الخدمات عن طريق استخدام تقنيات تساعد على التحسين من نوعية الخدمة المقدمة.

7.زيادة مساهمة المواطنين:

أي زيادة المشاركة في اتخاذ القرار وهذا عن طريق مساهمة المواطنين في الحكومة حتى تعطيهم شعورا بالمشاركة في اتخاذ القرار.

8.الشفافية:

[1]– عبد النور زوامية، رشيد نواري، « عصرنة وتحديث الإدارة المحلية في الجزائر وفق متطلبات التحول نحو الإدارة الإلكترونية »، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 14/العدد 02 (2021)، ص 358.

دعم الشفافية مرتبط بالقضاء على الفساد لأن الإدارة الإلكترونية تقلل من البيروقراطية بشتى أنواعها وتزيد الشفافية وتقلل من حالات الفساد وتدعم ثقة المواطنين بالإدارة.[1]

الفرع الثاني:متطلبات التحول نحو الإدارة الإلكترونية.

للتحول للإدارة الإلكترونية لابد من توفر العديد من المتطلبات نذكر أهمها:

1-المتطلبات السياسية:

تتضح من خلال إرادة سياسية لدعم إستراتيجية التحول الإلكتروني ومساندة مشاريع الإدارة الإلكترونية، ويكون هناك مسؤول يتولى تطبيق هذا المشروع ويعمل على تهيئة البيئة اللازمة للعمل.

2-المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية:

من خلال خلق تعبئة اجتماعية مساعدة لتحول الإدارة الإلكترونية وعلى علم بتطبيق الوسائل التقنية في الأجهزة الإدارية، وهذا بالاستعانة بوسائل الإعلام وجمعيات المجتمع المدني في دعم اللقاءات إضافة إلى برمجة حصص تدريبية مع ضرورة توفير مخططات مالية كافية لتغطية الإنفاق على مشاريع الإدارة الإلكترونية.

3-متطلبات البنية التحتية :

مرتبطة مع توفر الحواسيب الإلكترونية ونظم بيانات متكاملة وهذه الأخيرة تساهم في زيادة الترابط بين مختلف الأجهزة الإدارية داخل الدولة.

4-المتطلبات البشرية:

معظم موارد الإدارة الإلكترونية اكتشفها العنصر البشري وعمل على تطويرها لتحقيق أهدافه.

5-المتطلبات الإدارية الأمنية:

تنحصر هذه المتطلبات فيما يلي:

[1]-عبد النور زوامية، رشيد نواري، عصرنة وتحديث الإدارة المحلية في الجزائر وفق متطلبات التحول نحو الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 359.

-وضع خطط التأسيس.

-ضرورة توفير البنية التحتية لزيادة الترابط بين مختلف الأجهزة الإدارية داخل الدولة.

-متطلب كفاءات والمهارات المتخصصة لاستخدام تقنيات المعلومات.

-تطوير التنظيم الإداري والخدمات والمعاملات الإدارية وفق تحول تدريجي.

-وضع التشريعات القانونية اللازمة لتطبيق الإدارة الإلكترونية حماية المعلومات الوطنية والشخصية لصون الأرشيف الإلكتروني والتركيز على أمن الدولة والأفراد عن طريق توفير الأمن والسرية الإلكترونية.[1]

الخلاصة:

نستنتج مما تطرقنا إليه في الفصل الأول دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات الإدارية وتطويرها عن طريق تبني مفهوم الإدارة الإلكترونية، وعليه سلطنا الضوء في فصلنا هذا على النظام القانوني للإدارة المحلية لما تحتويه، بداية بتعريفها وصولًا إلى أهميتها، كما تطرقنا أيضًا لأجهزتها المتمثلة في البلدية والولاية وحددنا مفاهيم الأساسية.

كما أحطنا أيضًا بالإدارة الإلكترونية كآلية لتحديث إدارة المحلية، ومن خلاله تم تحديد المفاهيم الأساسية، واتضحت أمامنا الجوانب الأساسية للموضوع بشكلٍ كافٍ لانجازه واتمامه إلى حد يمكن الإلمام به قدر المستطاع.

[1]-يمينة عمرون، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمات العمومية، دراسة حالة بلدية المسيلة، مذكرة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017/2016،ص 18_19.

الفصل الثاني:

ميكانيزمات ممارسة الإدارة الإلكترونية في الجزائر

الفصل الثاني:

ميكانيزمات ممارسة الإدارة الإلكترونية في الجزائر

تعتبر الإدارة الإلكترونية حتمية واجبة على الدول تطبيقها في عصر المعلوماتية للنهوض بمؤسساتها وتطوير الخدمات العامة. لأن نجاح الإدارة يرضي المستفيدين من خدماتها تماشيا مع تطلعات المواطنين، والجزائر كغيرها من الدول قامت بإصلاحات عديدة قصد تطوير الخدمات العمومية، وتتركز هذه الآليات أساسا في التوجه نحو الإدارة الإلكترونية لترقية وظائف المؤسسات الحكومية ومنظمات الخدمة العامة وتلبية مطالب المواطنين في تحسين الخدمة العمومية من خلال توفير المعلومات في الوقت المناسب وبأقل تكلفة و إضفاء الجودة على الخدمات التي تقدمها المرافق.

لذلك سيتم من خلال هذا الفصل تسليط الضوء على ملامح الإدارة الإلكترونية في الجزائر (المبحث الأول)، وفعالية الإدارة الإلكترونية (المبحث الثاني).

المبحث الأول: ملامح الإدارة الإلكترونية في الجزائر.

شهد العالم مؤخرًا ثورة هائلة في جل المجالات العلمية والتكنولوجية أين انعكست على حياة الإنسان وأصبحت من الركائز الجوهرية والمعمول بيها في إحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية هذا انعكس على الإدارة التي تعتبر هي الآلية التي تحرك عجلة التنمية في الدولة، ولهذا تم إدراج المعلوماتية داخل نسق عمل الإدارة.

ويرتكز هذا المبحث على إبراز أهم العناصر المتعلقة بالإدارة الإلكترونية من خلال التطرق إلى وظائف الإدارة الإلكترونية (مطلب الأول)، معوقات الإدارة الإلكترونية (مطلب الثاني)، محاسن ومساوئ الإدارة الإلكترونية (مطلب الثالث).

المطلب الأول: وظائف الإدارة الإلكترونية.

الإدارة الإلكترونية تؤدي مجموعة من الوظائف الأساسية التي تعتبر مرتكز من المرتكزات الهامة في الإصلاح الإداري وهي أسلوب جديد من أساليب الإدارة. ومغاير لأسلوب الإدارة التقليدية، لقد قسمنا هذا المطلب إلى أربع فروع الفرع الأول (التخطيط الإلكتروني) الفرع

الثاني (التنظيم الإلكتروني) الفرع الثالث (الرقابة الإلكترونية) الفرع الرابع (القيادة الإلكترونية).

الفرع الأول: التخطيط الإلكتروني .

التخطيط الإلكتروني يركز على استخدام التخطيط الاستراتيجي والسعي نحو تحقيق أهداف إستراتيجية، بحيث تتم القرارات التي تستخدم النظم الإلكترونية في تخطيط أعمالها بأنها تشمل خدمة مختلف أقسام المنظمة والإدارات، كما يعتمد أيضا على استخدام. نظم دعم القرار إضافة إلى نظم الخبرة ونظم الشبكات الاصطناعية كما يعتمد على تبسيط نظم وإجراءات العمل. بالرغم من اشتراك الإدارة التقليدية والإلكترونية في ميزة واحدة وهي اعتماد كلاهما على التخطيط، وعموما فإن التخطيط بنوعيه (التقليدي والإلكتروني) ينصب على تسطير الأهداف وتحديد وسائل لتحقيق هذه الأهداف. نقاط التشابه المشتركة لا تعني عدم وجود نقاط اختلاف وعليه يمكن إجمالها في ثلاث نقاط.

إن التخطيط الإلكتروني عملية ديناميكية في اتجاه الأهداف الواسعة والمرنة القابلة للتجديد.

إن المعلومات الرقمية دائمة التدفق تضفي استمرارية على كل شيء.

التخطيط الإلكتروني يتجاوز فكرة تقييم العمل بين إدارة تخطط وعمال ينفذون فجميع العاملين يمكنهم المساهمة في التخطيط الإلكتروني.[1]

الفرع الثاني: التنظيم الإلكتروني.

نتيجةً للتحول الإلكتروني فإن مكونات التنظيم الإداري قد طرأ عليها تغيير من النموذج التقليدي لنموذج الإلكتروني، وهذا ببروز هيكل تنظيمي جديد قائم على بعض الوحدات الثابتة والكبيرة، والتنظيم العمودي من الأعلى للأسفل، إلى شكل التنظيم المصفوفي قائم على الوحدات الصغيرة والشريكات دون هيكل تنظيمي إذن يصبح التقسيم الإداري قائما على أساس الفرق، بدلًا من التقسيم على أساس الوحدات والأقسام، والانتقال من سلسلة الأوامر الإدارية الخطية

[1]–عبان عبد القادر، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، تخصص إدارة وعمل، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2016/2015، ص 82.

إلى الوحدات المستقلة والسلطة الاستشارية، ومن التنظيم الإداري الذي يبرز دور الرئيس المباشر إلى تنظيم متعدد الرؤساء المباشرين ومن مركزية السلطة إلى تعدد مراكز السلطة.[1]

الفرع الثالث: الرقابة الإلكترونية.

الرقابة الإلكترونية على عكس الرقابة التقليدية، فهي رقابة آنية من خلال شبكة المؤسسة أو الشركة الداخلية مما يجعلها تقلص في المدة الزمنية بين اكتشاف الخطأ وعملية تصحيحه، إضافة إلى أن الرقابة تحفز على قيام العلاقات على الثقة الإلكترونية والولاء الإلكتروني بين العاملين والإدارة. [2]

الفرع الرابع: القيادة الإلكترونية.

الانتقال للقيادة الإلكترونية، كان نتيجة لتحول في المفاهيم الإدارية، وتقسم هذه الأخيرة إلى ثلاث أنواع:

أولا: القيادة التقنية العملية:

نشاطها يرتكز على استخدام تكنولوجيا الانترنت وتتميز بزيادة توفير المعلومات، إضافة إلى تحسين جودة المعلومات وسرعة الحصول عليها وتمكن القائد الإلكتروني من امتلاكه القدرة على تحسين مختلف أبعاد التطور في الأجهزة إضافة إلى أنها تجعل القائد الإلكتروني يتسم بمواصفات جديدة وهي سرعة الحركة والاستجابة والمبادرة على تسيير الأعمال، واتخاذ القرارات. مما جعلهم يطلقون عليها قيادة الإحساس بالوقت.

ثانيا: القيادة البشرية الناعمة.

تطرح فكرة الناعمة ضرورة اتسام القائد بالحرفية والزاد المعرفي وحسن التعامل مع الزبائن، الذي يبحثون على الاستجابة السريعة لمطالبهم، وتتسم بالقدرة العالية على إدارة المنافسة أو الوصول إلى السوق، وعدم إهمال عنصر التجديد في توفير خدمات المتعاملين.

[1]–حياة عمورة، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2020/2019، ص 25.

[2]–عبان عبد القادر، تحديات إ. ل في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، تخصص إ. وعمل، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016/2015، ص82.

ثالثا: القيادة الذاتية.أساس القيادة الذاتية هي المواصفات المتوفرة في القائد، ضمن إدارة الأعمال عبر الانترنت مما يجعل منها محفز لنفس والتركيز على إنجاز المهمات والرغبة في المبادرة إضافة إلى المهارة العالية وسهولة التكيف مع مستجدات البيئة المتغيرة.[1]

المطلب الثاني: معوقات الإدارة الإلكترونية.

تواجه الإدارة الإلكترونية مجموعة من المعوقات التي تتطلب الدراسة عالية، نظرا التأثيرات السلبية التي وجهتها لتطبق في أرض الواقع لتسهيل خدمة مواطنيها ومن بين هاته المعوقات نذكر:

الفرع الأول : معوقات التحول إلى الإدارة الإلكترونية في المؤسسات العربية.

1-اختلاف نظم الإدارة حتى داخل المنظمة الواحدة.

2-عدم اقتناع إدارة المؤسسة بدواعي التحول و متطلباته.

3-عدم توفر الحافز القوي لدى الأفراد لإنجاح عملية التحول والنجاح.

4-صعوبة الوصول إلى الإدارة الإلكترونية المتكاملة داخل المنظمات.

5-عدم توافر بنية أساسية فنية جيدة.

6-الطبيعة البشرية وثقافة الأبواب المغلقة والخوف من التكنولوجيا وتطبيقاتها.

7-استمرارية عملية تحديث البيانات مع تحمل الأفراد المواطنين بها التقليد الإداري المعتاد.

8-التوافق مع النظم اليدوية المعتادة في العمل ودوراتها التقليديةورفض التحديث والتغيير.

9-عدم الثقة في حماية سرية وأمن المتعاملات الشخصية.

10-قلة الموارد المالية اللازمة لتوفر البنية التحتية[2].

---

[1]-عبان عبد القادر، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر، المرجع السابق، ص 83.

[2]- محمود القدوة ، الحكومة الالكترونية والإدارة المعاصرة، طبعة الاولى ، دار أسامة لنشر والتوزيع ، عمان الاردن ،2010، ص 203.

11-نقص الكفاءة والخبرة لدى الموظفين في تقديم الخدمات.[1]

الفرع الثاني : معوقات الإدارة العامة الإلكترونية في الجزائر.

1-المعوقات الإدارية :

- **غموض المفهوم:**

لاتزال الكثير من التنظيمات الإدارية تغفل عن موضوع الحكومة الإلكترونية وبعضهم لا يعرف حتى المصطلح لذلك فإن الأمر بحاجة إلى توضيح و توفير أرضية الفكرية في المنظمات لتصل بسهولة إلى الأفراد.

ومن خلال نشر المفهوم سيكون لكلمنظمة زاوية نظر ينظر إليها بنظرة خاصة من طرف المشرع، نظرالاختلاف النظريات إلا أن المشرع يسعى إلى توحيد مختلف النظرات والآراء، لتوحيد الاستراتيجيات وسياسات ثم الأهداف وغايات.

- **مقاومة التغيير:**

إن الاتجاه نحو هذا التغيير تحمل في طياتها الكثير من التغيرات سواء على صعيد المؤسسات أو الأفراد وإعادة توزيع المهام يأخذنا إلى تغيير في القيادات الإدارية ومراكز الوظيفة والتخصصات الجديدة التي تحتاجها، لهذا فإننا نعتقد أنه ستكون هناك مقاومة تغيير بما أن التغيير جذري، ومنه سيطول هذا التغيير، ولكن هاته المقاومة يمكن أن نتغلب عليها بصورة متدرجة من خلال التغيير التدريجي وإدخال التغييرات الجزئية شيئا فشيئا من دون أن يؤدي ذلك إلى شلخ كبير في مصالح الموظفين، ويمكن إعادة تأهيلهم للإبقاء بمتطلبات الحكومة في المجال الإلكتروني.[2]

[1]-دكتور عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية، بين النظريوالتطبيق، دار الجامعة الجديدة، 2008، ص 52_53.

[2]-علاء حسين مطلق التميمي، إدارة المرافق العامة في ظل الحكومة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2010، ص 20.

- **التخطيط :**

بحيث يعد من العمليات الإدارية المهمة، والتخطيط من العمليات الأساسية التي تعتمد عليها الإدارة للاتخاذ القرارات، فهو مساعدة على إحداث التغيرات الإيجابية، وذلك عن طريق تحديد الأهداف المراد تحقيقها وبلوغها بكل دقة والعمل في ضوئها فالتخطيط يعد أساس نجاح كل عمل، فلعمل المخطط له يثمر في الأخير على غرار الغير مخطط له ويقود الإدارة العمومية إلى التميز والنجاح ومسايرة كل جديد دون أي تردد.

- **نقص الدورات التدريبية:**

حتمت التغيرات التكنولوجية السريعة على الإدارة العمومية أن تدرب موظفيها وتأهلهم لهاته المعطيات التقنية وخاصة فيما يخص الحاسب الآلي، ومن أهم العوامل التي وضعت الكثير من التحديات أمام العديد من الإداريين لاستيعاب التطور، إلا أنه قد ظهرت جملة من التحديات أمام العديد من الإداريين منها عدم وجود التمويل الكافي للتدريب وإعادة التأهيل، وكذا عدم توفير الوقت الكافي وتخصيصه بحيث يتم التدريب في نهاية الدوام الرسمي أو مكان العمل مما يسبب في تشتيت اهتمام المتدربين، كما أن التدريب لا يتم بموجب خطة وإنما بشكل عشوائي .[1]

2- المعوقات البشرية.

يعد العنصر البشري من أهم العناصر التي تقود مجتمعاتنا وتقوده إلى تحقيق التقدم والرقي، إلا أن النقص في عدد الأفراد المؤهلين للتأقلم مع البيئة الرقمية أصبح أمر تعاني منه دولتنا إلا أن هذا النقص في الموارد البشرية المؤهلة للتعامل مع العصر الرقمي يعد معوقات تواجه المؤسسات عند تطبيق آلياتها الإلكترونية وصعوبة التواصل عبر التقنيات الحديثة، وكذا غياب الدورات التكوينية ورسكلة موظفي الإدارة والأجهزة التنظيمية في ظل التحول للإدارة الإلكترونية.

وبما أن الموظف يرفض ويقاوم التحول الإلكتروني خوفًا عن امتيازاته ومنصبه. لقد أفاد تقرير الاتحاد الدولي للاتصال أن الجزائر احتلت المرتبة 113 عالميا من أصل 167 دولة من حيث

[1]-أمينة حدوش، الإدارة الإلكترونية كأسلوب حديث للإدارة العامة في الجزائر، مذكرة نهاية دراسة شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، سنة 2021/2020، ص 16.

مؤشر تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصال لسنة 2015 والذي يبين أن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا يزال ضعيفا في الجزائر،حيث يعتد المؤشر في تصنيف الدولي حسب مستوى الولوج إلى التكنولوجيا المعلومات والاتصال ومستوى استعمالها والمهارات المكتسبة في هذا المجال.[1]

3- المعوقات المالية.

إن مشروع مثل مشروع الإدارة الإلكترونية يحتاج إلى أموال ضخمة تتلائم مع هذا الأسلوب الحديث، وتوفير كافة مستلزماته، لكن تعاني الإدارة العمومية الجزائرية من النقص في الإمكانيات المادية اللازمة.[2]

لمثل هذه المشاريع. لتدني العائدات المالية للجزائريين التدهور المخيف لأسعار البترول في الأسواق الدواية ليبلغ حوالي 27 دولار في 2017 يعد كابوس حقيقي للحكومة الجزائرية ويهدد بفشل مشروع الإدارة الاقتصادية للدولة المنتجة الإلكترونية، وحسب خبراء فإن هذا الهبوط الشامل الذي لن يتوقف في المدى العاجل سيسبب أزمة اقتصادية للدول المنتجة.

وجاء التأكيد على ذلك منذ بدأت تتهاون التعليمات الوزارية بشأن تدابير تعزيز التوازنات الداخلية والخارجية وسياسة التقشف من خلال الدعوة إلى الامتثال لمسعى وانضباط حكومي متناسق واستشرافي وحذر في مجال نفقات التسيير والتجهيز، ففي مجال التسيير تم تعليق كل توظيف جديد ما عدا في حدود المناصب المالية المتوفرة من خلال اللجوء، وبعد موافقة الوزير الأول على تنظيم المسابقات والاختبارات والحد من التنقلات الرسمية للخارج إلا فيما يتعلق بالضرورة القصوى وتقليص التكفل بالوفود الأجنبية والحد من إنشاء المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

وفي مجال نفقات التجهيز بالنسبة للمشاريعو التي لم يتم الانطلاق فيها يجب أن يتم جدولة تسلسلها قصد القيام بعمليات إعادة الهيكلة الضرورية الأولوية وحسب الحاجيات المحددة

[1]-أمينة خدوش، الإدارة الإلكترونية كأسلوب حديث للإدارة العامة في الجزائر، مرجع سابق، ص 16.

[2]-أمينة خدوش، مرجع نفسه، ص17.

الحقيقة واللازمة، علىأن يتم خصوصا تأجيل المشاريع غير الضرورية، ويجب ألا يتم تبليغ رخص البرنامج إلا للمشاريع ذات الطابع الاجتماعي إذ توفرت شروط الانطلاق فيها .[1]

وأمام هذه الأزمة فإن الجزائر ستكون أمام حتمية إعادة النظر في عديد من المشاريع التي أطلقتها أثناء البحبوحة المالية ولا شك أن جميع القطاعات ستضطر لهذا بما فيها مشاريع تدخل في استراتيجية رقمنة الإدارة العمومية.[2]

4- المعوقات التقنية:

وتتمثل في الضرورة الملحة إلى الإمكانيات المادية لتوفير تقنية المعلوماتية على مستوى الدولة وعلى مستوى المرافق العامة خصتًا، كما أن هذه التقنية المستمرة جعلت اللحاق بهذه التطورات صعبًا، وكونها متشابكة ومتكاملة الأمر الذي يجعل من المستحيل التدرج في توفيرها بل يجب أن تتوافر جميعا في وقت واحد خاصة على صعيد المنظمة الواحدة. ويوجد في العراق ما يسمى بالفجوة الرقمية وهي الفجوة بين من يتمكنون وتتاح لهم التقنيات المعلوماتية وبين الذين لا تتاح لهم ذلك، ومع ذلك فإننا نعاني من مشكلة ضعف البنية الأساسية للاتصالات على الرغم من التحسن النسبي في هذا المجال إلا إن ذلك لا يكفي حيث هناك حالة من التخلف التقني.[3]

5- المعوقات القانونية.

تتمثل هذه العقبة في محدودية الجانب القانوني المتخصص في هذا المجال، حيث أن غياب وعدم وجود بيئة عمل إلكترونية محمية وفق أطر قانونية تحدد شروط التعامل الالكتروني وعدم اعتماد الوثائق الإلكترونية كبديل عن الوثائق التقليدية في إجراء المعاملات سواء ما تعلق منها بالعقود أو التوثيق الحقوق والالتزامات وازداد حجم المخالفات والجرائم الواقعة على المعلومات منها ما يتعلق بسرقة البريد الإلكتروني أو سرقة بطاقات الائتمان وكذلك سرقة التوقيع الإلكتروني. كما أن استبعاد النشر الإلكتروني عن طريق وسائل الإعلان عن المناقصة

[1]-أمينة خدوش، الإدارة الإلكترونية كأسلوب حديث للإدارة العامة، مرجع سابق، ص 18.

[2]-أمينة خدوس،مرجع نفسه ، ص 18.

[3]-علاء حسين مطلق التميمي، إدارة المرفق العام في ظل الحكومة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2010، ص 21.

الحكومية يعد من عيوب التنظيم القانوني للخدمات الحكومية، ولذا ينبغي تنظيم المناقصات والمزايدات إلكترونيا وذلك بالنص عليها صراحة في القانون.

يكون في وضع تنظيم قانوني مضبوط والذي يشكل أساسا لأي عملية تنفيذ الإدارة الإلكترونية معتمد نظر لعدم الجاهزية أو التحمس لإدماج هذا المشروع من طرف بعض الفاعلين وصناع القرار، وكذلك قد يكون التأخير لعدم توفر الكفاءة لدى القضاة ومحامين مدربين للتعامل مع هذا القطاع وفهمهم آلية عمله يزيد من عرقلة الإدارة الإلكترونية وغياب الإطار القانوني المنظم للمعلومات في الجزائر يؤدي إلى العديد من المشاكل المتعلقة بتداول المعلومات ونوعيتها ومحتواها وكذلك حفظ المعلومات والجهات المخولة لها هذه الصلاحية.[1]

وأيضا حالات وأوقات الإطلاع على هذه المعلومات ومكان حفظها، مازالت فئات كثيرة من المواطنين تعتمد على المعاملات التقليدية ما يعني انعدام الثقة مما يستدعي مزيد من القوانين والتشريعات التي تحمي المعاملات الإلكترونية لإدارة عمومية إلكترونية ناجحة.[2]

6- المعوقات الأخرى:

وهي المعوقات المرتبطة بالبيئة الخارجية ومنها ضعف الفكر المعلوماتي وكذلك هناك المعوقات السياسية التي لا مجال للتوسع فيها في هذه الورقة.

أ-الرؤية الضبابية للإدارة في المجال الإلكتروني وعدم استيعاب أهدافها.

ب-قلة الموارد المالية وصعوبة توفير السيولة النقدية.

ج-التمسك بالمركزية وعدم الرضى بالتغيير الإداري.

د-النظرة السلبية لمفهوم الإدارة في المجال الإلكتروني من حيث تقليصها للعنصر البشري.

[1]-أمينة حدوش، الإدارة الإلكترونية كأسلوب حديث للإدارة لعامة في الجزائر، مذكرة نهاية دراسة شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، سنة 2021/2020، ص 19.

[2]-أمينة حدوش، الإدارة الإلكترونية كأسلوب حديث للإدارة العامة في الجزائر، مرجع نفسه ، ص 19.

هـ-وجود الفجوة الرقمية بين أناس متخصصين في مجال التقنية وآخرين لا يفقهون شيئا من أبجدياتها .[1]

المطلب الثالث: محاسن ومساوئ الإدارة الإلكترونية.

العديد من الدول تبنت الإدارة الإلكترونية لما تحمله من محاسن، إلا أنها لا تقتصر فقط على مزاياها فهي تحمل في طياتها مجموعة من المساوئ ومن خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى محاسن ومساوئ الإدارة الإلكترونية.

الفرع الأول: محاسن الإدارة الإلكترونية.

إن الهدف من الإدارة الإلكترونية هو تقديم خدمات تعود بالفائدة على كل المواطنين والإدارة معًا ونذكر منها:

-تعمل الإدارة الإلكترونية على جمع أكبر عدد من المواقع الإدارية المتباعدة في شبكة اتصال سلكية أو لاسلكية محددة، وهي إحدى أوجه الانترنت التي شهدت استخداما واسعا في العالم.[2]

-تسهل عملية الحصول على المعلومات من المواطنين والإدارات بدقة كما تسهل عملية انتقالها بين مختلف الإدارات مع سرعة إنجاز الإجراءات.

-إدخال البيانات إلكترونيا يسمح بإعطاء الأولوية للمعلومات المطلوبة بدقة، لأن الخانات التي يقوم المواطن أو المتعامل مع الإدارة بملئها تسمح بالحصول على جميع المعلومات المطلوبة وبالتالي تكون الثقة بصحة المعلومات والبيانات مرتفعة.

-تساهم الإدارة الإلكترونية بتقليص الإجراءات الإدارية إذ يمكن للإدارات وبفضل المعلومات المخزنة بجهاز الكمبيوتر مسبقا أن تقلص من الأعمال الورقية وتعبئة البيانات كل مرة للحصول على خدمة ما .[3]

---

[1]-علاء حسين مطلق التميمي، المرجع سابق ، ص 22.

[2]-محمد الطعامنة وطارق العلوش، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الوطن، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، القاهرة، 2004، ص11.

[3]-نورة سليمان قيسة، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الإدارة المحلية بالجزائر، دراسة حالة بلدية البليدة، مجلة طبنة للدراسات العلمية، مجلد 04، العدد 03، 2021، ص 571.

تقضي الإدارة الإلكترونية على نظام الأرشيف الورقي و التي تم استبداله لنظام أرشفة إلكتروني مع ما يحمله من ليونة في التعامل مع الوثائق والمقدرة على تصحيح الأخطاء الحاصلة بسرعة.

تسعى الإدارة الإلكترونية إلى إتاحة أكبر قدر ممكن من مشاركة الأفراد في إدارة الشؤون العامة أي أنها توسع من نطاق الممارسات الديمقراطية.[1]

تسعى لتقليل التكلفة وضمان الجودة العالية.[2]

الفرع الثاني: مساوئ تطبيق الإدارة الإلكترونية.

كأي مشروع آخر يترتب جراء تطبيق الإدارة الإلكترونية في المنظمات العديد من السلبيات تتمثل في:

التجسس الإلكتروني، زيادة التبعية للخارج، الشلل الإداري، البطالة الناجمة عن تطبيق الإدارة الإلكترونية وحلول الآلة محل الإنسان، قد يعتقد البعض أنه وعند تطبيق إستراتيجية الإدارة الإلكترونية سوف تزول المصاعب والمشاكل الإدارية والتقنية والمعملاتية، لكن الواقع يشير إلى أمر مختلف بمعنى أن تطبيق الإدارة الإلكترونية سيحتاج إلى تدقيق مستمر ومتواصل لتأمين استمرار تقديم الخدمات بأفضل شكل ممكن، مع الاستخدام الأمثل للوقت والمال والجهد آخذين بعين الاعتبار وجود خطط بديلة أو خطة طوارئ في حالة تعثر الإدارة الإلكترونية في عملها لسبب من الأسباب أو لسلبية من السلبيات المحتملة لتطبيق الإدارة الإلكترونية والتي تتمثل أساسا في الثلاث سلبيات الرئيسية التي تمت الإشارة إليها.[3]

[1]–نورة سليمان فيسة، دور الإدارة الإلكترونية، في ترشيد الخدمة العمومية في الإدارة المحلية، المرجع السابق، ص572.

[2]–محمد محمود الطعمانة، سمير محمد عبد الوهاب، الحكم المحلي في الوطن العربي واتجاهات التطوير، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2005، ص 325.

[3]–مريم ساسي، الإدارة الإلكترونية، دراسة مقارنة، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في القانون العام تخصص: إدارة و مالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، جامعة آكلي محمد أولحاج، البويرة، سنة 2016/2015، ص 12.

المبحث الثاني: فعالية الإدارة الإلكترونية في الجزائر.

لقد وضحت ملامح الإدارة الإلكترونية في الجماعات المحلية بصفة متدرجة خاصة في تسير الحالة المدنية وتسليم الوثائق الصادرة عنها كشهادة الميلاد وبطاقة التعريف البيومترية، وقد صاحب العملية تطوير في آلياتها والتي منها السجل المدني الإلكتروني وذلك عن طريق رقمنة مصلحة الحالة المدنية والذي هو تطبيق على الويب يسمح بإدخال البيانات الخاصة بالمواطنين الجزائريين من عقود ووثائق الحالة المدنية وهاته المعلومات متواجدة على كمبيوتر رئيسية وحفظها استرجعها في حالة احتياج لها وهذا كله لتسهيل على ضابط الحالة المدنية نسخ الوثائق وعقود الحالة المدنية الخاصة بالمواطن ليتمكن من حفظها وطباعتها.

المطلب الأول : تطبيقات الإدارة الإلكترونية في البلدية.

بعدما أصبح تعميم التكنولوجيا الحديثة ضروريا للحرص على تسريع الخدمات والحرص على جودتها خاصة على مستوى الإدارة المحلية والبلدية التي تعتبر أقرب إلى المواطن، فتطبيق الإدارة الإلكترونية يسهم بشكل كبير في تخفيف الضغط الذي تعرفه مختلف مصالح الإدارة المحلية، وهذا ما سنراه في هذا المطلب وفي فروعه الأربعة

الفرع الأول : شهادة الميلاد

هي شهادة يتم إصدارها من قبل الدولة للفرد تحتوي على معلوماته.

تاريخ ميلاده وساعة الميلاد واسم المولود ولقبه واسم الأم والأب وجنس المولود ومكان الميلاد، ولقد أكدت الاتفاقات الدولية والتشريع الوطني على إلزام تحرير وتسجيل شهادات الميلاد الخاصة بكل مولود جديد، بحيث جاء في نص المادة 07 في فقرته الأولى من الاتفاقيات الدولية لحقوق الطفل ما يلي :

"يسجل الطفل بعد ولادته فورا ويكون له الحق منذ ولادته في اسم والحق في اكتساب جنسية، ويكون له قدر الإمكان، الحق في معرفة والديه ويتلقى رعايتهما."

أما بالنسبة على المستوى الوطني فقد جاء في نص المادة 61 من قانون الحالة المدنية حول عقد الميلاد ما يلي: " يصرح بالمواليد خلال خمسة أيام من الولادة إلى ضابط الحالة المدنية

للمكان وإلا فرضت العقوبات المنصوص عليها في المادة 442 من الفقرة الثالثة من قانون العقوبات، لا يجوز لضابط الحالة المدنية عندما لم يعلن عن ولادة في الأجل القانوني، أن يذكرها في سجلاته إلا بموجب حكم يصدره رئيس محكمة الدائرة التي ولد فيه الطفل مع البيان الملخص في الهامش لتاريخ الولادة. وإذا كان مكان الولادة مجهولا فيختص رئيس المحكمة محل إقامة الطالب. وتحدد المدة المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه بعشرين يومًا من الولادة بالنسبة لولايات الجنوب.[1]

ويجوز تمديد هذا الأجل في بعض الدوائر الإدارية أو القنصلية بموجب مرسوم يحدد إجراء وشروط هذا التمديد كما لا يحسب يوم الولادة في الآجال المحددة في الفقرات السابقة وعندما يصادف آخر يوم من هذه الأجل يوم العطلة، يمدد فهذا الأجل إلى أول يوم عمل يلي يوم العطلة.

وتبين في عقد الميلاد، السنة والشهر واليوم والساعة والمكان و جنس الطفل والأسماء التي أعطيت له وأسماء وألقاب وأعمار ومهنة ومسكن الوالدين وكذلك بالنسبة للمصرح إن وجد، ويحدد أجل صلاحية عقد الميلاد بعشرة سنوات، يختار الأسماء كل من الأب أو الأم وفي حالة عدم وجودهما يقوم بذلك المصرح. ويجب أن تكون الأسماء جزائرية ويجوز أن يكون غير ذلك بالنسبة للأطفال المولودين من أبوين معتنقين ديانة غير الإسلام كما تمنع جميع الأسماء غير المخصصة لتداول في العادة.

أما فيما يخص استخراج وثيقة فيها بنموذجين النموذج الأول يكون لونه موحد يتعلق بالجزائريين المولودين في الجزائر أما النموذج الثاني يتعلق بالجزائريين المولودين بالخارج.

[1]–اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت وعرضت لتوقيع والتصديق وبانضمام بموجب قرار الجمعية العام للأمم المتحدة 44/25 المؤرخ في 20 نوفمبر 1989 بتاريخ بدء النفاذ 2 سبتمبر 1990وفقا للمادة 49 من حقوق الإنسان.

ثانيا: النموذج المستعمل للمواطنين المولودين في الجزائر.

أولا يكتب أو يطبع باللغة العربية وبلون الأسود وتدون البيانات التالية يكتب الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ثم وزارة الداخلية والجماعات المحلية، ثم يليه مستخرج عقد الميلاد رقم الخاص ببطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر وعلى الجهة.[1] اليمنى يكتب الرقم التعريف الوطني ثم الولاية وبعدها الدائرة أو المقاطعة الإدارية ثم لقب المعني (مكتوب في اليسار بالأحرف اللاتينية)، ثم اسم المعني (مكتوب في اليسار بالأحرف اللاتينية)، بعدها الجنس وتاريخ الميلاد ومكان الميلاد (البلدية والولاية) المولود ونسب ولجنسه (مكتوب في اليسار بالأحرف اللاتينية)، وفي البيانات الهاشمية، يكتب تاريخ الإصدار أما في الأسفل وعلى اليسار يكتب لقب واسم وتوقيع وختم ضابط الحالة المدنية.

ثالثا: أما فيما يخص النموذج المستعمل بالنسبة للمواطنين المولودين في الخارج.

أولا تطبع بلون أسود وتدون البيانات الآتية باللغة العربية، وبالحروف اللاتينية ويكتب في الأعلى وفي الوسط عبارة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الشؤون الخارجية، ثم مستخرج شهادة الميلاد، أما على الجهة اليمنى يكتب الرقم التعريف الوطني ثم السفارة والقنصلية العامة ويكتب لقب المعني وجنسه وتاريخ ميلاده وتوقيت الميلاد ثم مكان الميلاد (البلد)، وبعدها النسب والجنسية (تكتب على اليسار بالأحرف اللاتينية) ثم مكان تسجيل العقد (سفارة، قنصلية، قنصلية عامة) وبعدها تاريخ التسجيل ثم البيانات الهامشية التي يكتب فيها تاريخ الإصدار وفي الأسفل وعلى اليسار توقيع وختم ضابط الحالة المدنية.[2]

الفرع الثاني: شهادة الوفاة.

أولا: تعريفها.

هي وثيقة صادرة ومصادق عليها من طرف طبيب ينص على وفاة الشخص وتذكر وقت ومكان الوفاة، وتعد هذه الوثيقة أساسية من وثائق الحالة المدنية للإنسان فقد يتوفى الإنسان

[1]–ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، سنة 2018/2017، ص 96.

[2]–ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مرجع نفسه، ص 96_97.

بطريقة عادية أو بطريقة غير عادية وهنا يستوجب التحدث عن الوفاة بصفة عادية أو غير عادية.

ثانيا: ضرورة شهادة الوفاة.

من أسباب إصدار شهادة الوفاة هو استعراض سبب الوفاة لتحديد ما إذا كان الموت عرضيا أو جريمة قتل وذلك وفقا لنتائج الفحص الطبية ويمكن أيضا أن تكون مطلوبة لتقديم أدلة على واقعة الموت أو لدفن.

ثالثا: الإدارة والأشخاص المعنيين بالتصريح وإصدار عقد الوفاة.

أ-الإدارة المعنية بالإصدار:

يحرر عقد الوفاة ضابط الحالة المدنية في البلدية التي وقعت فيها الوفاة.

ب-الأشخاص المعنيين بالتصريح:

ويتم التصريح من الأشخاص التالية:

أقارب المتوفي أو كل شخص لديه معلومات صحيحة وكاملة عن حالته المدنية أو المستشفيات أو التشكيلات الصحية أو المستشفيات البحرية أو رؤساء المؤسسات العقارية...إلخ.[1]

رابعا: مهلة التصريح.

تصريح الوفاة يلزم أن يكون في غضون (24) ساعة ابتداء من حالة الوفاة.

أ-الحالة الاستثنائية:

عندما لا يتم التصريح بالوفاة في الأجل القانوني، فإن ضابط الحالة المدنية لا يمكنه أن يقيدها في سجلاته الأبناء على أمر يصدره رئيس محكمة الدائرة التي وقعت فيها الوفاة، ويذكر بيان ملخص على هامش تاريخ الوفاة.

ب-الوثائق المطلوبة.

[1]-ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحاية في الجزائر، مرجع سابق، ص 100/99.

لا يمكن لضابط الحالة المدنية أن يحرر عقد بالوفاة إلا بناء على استظهار شهادة محررة بذلك من طرف الطبيب، أو أن يتعذر ذلك يقوم ضابط الشرطة القضائية المكلف بتأكيد من وقوع الوفاة بإجراء ذلك، تقديم الدفتر العائلي، وعند الاقتضاء، مستخرج شهادة الميلاد.

خامسا: تسليم مستخرج من شهادة الوفاة.

يحق لطالب عقد الوفاة أن يحضر هو بنفسه إلى مصلحة الحالة المدنية أو أن يرسل طلب مكتوب عن طريق البريد:

أ-**الحالة الأولى:** يجب عليه أن يثبت درجة القرابة مع الشخص المتوفى وتقديم كل المعلومات التي تسهل البحث.

ب-**الحالة الثانية:** يجب عليه أن يرسل طلب في ظرف عليه طابع بريد ومع عنوان صاحب الطلب ويشتمل على اسم صاحب الطلب ولقبه وتاريخ ومكان وفاة الهالك ونسبه.

- **صلاحية الوثيقة:** مدة صلاحية شهادة الوفاة غير محدودة في الزمن، كما يمكن استخراج شهادة الوفاة بصفة آنية من أي بلدية أو ملحقة إدارية عبر أنحاء الوطن .[1]

وفي الأخير مثلها مثل شهادة الميلاد ويعد تطبيق نص المادة 06 من الأمر 20/70 والتي مسها تعديل القانون رقم 08/14 المؤرخ في 09 أوت 2014 للأمر رقم 20/70 المؤرخ في19/02/1970 المتعلق بالحالة المدنية والتي تنص على أن ترسل نسخة رقمية من العقود المدونة بهذه السجلات إلى مصلحة السجل الوطني الآلي للحالة المدنية، حيث أصبح بالإمكان استخراج شهادة الوفاة لأي مواطن جزائري من أي بلدية على مستوى الوطن عوض مكان سابق ببلدية موطن الميلاد، وقد مكن تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية من تحسين الخدمات المقدمة من طرف البلدية تجاه المواطنين والحد من معاناتهم.[2]

الفرع الثالث: عقد الزواج.

[1]-ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مرجع سابق، ص 100_101.

[2]-المادة 06من الأمر 20/70 المتعلق بالحالة المدنية، المعدل المتمم بالقانون رقم 14_08 المؤرخ في 2014 أوت.

أولا: تعريفه.

يعني الاقتران وضم الشيء لمثله، أو تثنية الشيء بأخر من جنسه، وبالرجوع إلى قواميس اللغة العربية زوج الأشياء زوجيا وزواجا قرن ببعضهما البعض، والزواج أي إقتران الزوج بالزوجة أو الذكر والأنثى[1].

ثانيا: عقود الزواج في القانون الجزائري.

يتم تسجيل عقود الحالة المدنية في كل بلدية في (3) سجلات ومنها سجل العقود والزواج، ولكل سجل نسختين يحتوي كل سجل على هامش لوضع البيانات الهامشية، وترسل نسخة رقمية من العقود المدونة لهذه السجلات إلى مصلحة السجل الوطني الآلي للحالة المدنية لوضع البيانات الهامشية.

يسجل ضابط الحالة المدنية عقد الزواج في سجلاته حال إتمامهويسلم إلى الزوجين دفترا عائليا مثبتا للزواج، كما يحرر الموثق عقدا عندما يتم الزواج أمامه ويسلم إلى المعنيين شهادة، كما يرسل ملخصًا عن العقد في أجل ثلاثة أيام إلى ضابط الحالة المدنية، وهنا يقوم ضابط الحالة المدنية بنسخه في سجل الحالة المدنية خلال مهلة 5 أيام ثم يسلم الدفتر العائلي إلى الزوجين ويكتب بيان الزواج في السجلات على هامش عقد ميلاد كل واحد من الزوجين.

ويحرص ضابط الحالة المدنية أو الموثق أن يتم الزواج ضمن الشروط المنصوص عليها في القانون والتي نذكر منها ما يلي:

1-الألقاب والأسماء والتواريخ ومحل ولادة الزوجين.

2-ألقاب وأسماء أبوي كل منهما.

3-الترخيص بالزواج المنصوص عليه بموجب القانون عند الاقتضاء.

4-الإعفاء من سن الممنوح من قبل السلطات المختصة إذا لزم الأمر.[1]

[1]-الزهراء مقدم، تغيير نموذج في ورقة دراسة ميدانية لعينة من المتزوجين، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي ميداني العلوم الاجتماعية، تخصص تخطيط سكاني، كلية العلوم الانسانية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، السنة 2013/2012، ص 10.

وكما أنه من الضروري على أي أحد من طالب الزواج أن يثبت حالته المدنية وذلك بتقديم إحدى الوثائق (3) التالية:

-شهادة ميلاد لا تقل على (3) أشهر.

-أو تسجيل حكم فردي أو جماعي مثبت للولادة.

-دفتر عائلي يتعلق بزواج سابق.

وفي حالة ما إذا تعذر على أحد طالبي الزواج تقديم إحدى الوثائق السابقة فإنه من الضرورة القسوة يقدم عقد إشهاد يحرره رئيس المحكمة بيمين ثلاثة شهود، أو تقديم وثائق مبينة للحالة المدنية كالدفتر العسكري أو بطاقة التعريف أو الدفتر العائلي للأبوين...إلخ.

كما يجب على طالب الزواج توضيح عدة نقاط لضابط الحالة المدنية أو الموثق والتي نذكر منها:

مكان وتاريخ زواجه السابق، هذا بالنسبة للرجل أما بالنسبة للمرأة التي حل زوجها السابق أن تقدم حسب الحالة:

-أما نسخة من عقد وفاة الزوج أو نسخة من عقد ميلاد يشار فيه إلى وفاته أو الدفتر العائلي الذي قيد فيه عقد الوفاة.

- ملخص من عقد الزواج أو الولادة يتضمن عبارة الطلاق أو الدفتر العائلي الذي يتضمن هذه العبارة أو نسخة من حكم الطلاق مرفوقا بشهادة القاضي أو كاتب الضبط المختص يشهد بأنه صار نائبا.[2]

أما إذا كان هذا الشخص مقيم خارج الوطن فإن الموظفون الدبلوماسيون أو القنصليين أو السلطة المحلية هي التي لها حق تحرير العقود الرسمية وتنوب على ضابط الحالة المدنية أو الموثق داخل الوطن، وبعد دخول وثيقة عقد الزواج إلى مصلحة السجل الوطني الآلي للحالة

[1]-ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية. في الجزائر، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، سنة 2018/2017، ص 103.

[2]-ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مرجع نفسه، ص 104.

المدنية حيز التطبيق ذلك حسب نص المادة 06 من الأمر رقم 20/70 المتعلق بالحالة المدنية المعدلة المتمم بموجب القانون رقم 08/14، هذا الإجراء الأخير مكن المواطنين من استصدار هذه الوثيقة من أي بلدية على مستوى الوطني عوض بلدية تسجيل العقد بالطرق التقليدية، وهذا الإجراء تحسنت الخدمات المقدمة للمواطنين من أحد وحدات الإدارة المحلية بالقضاء على الطوابير وعناء النقل بين البلديات.[1]

الفرع الرابع: بطاقة الحالة المدنية.

أولا: تعريفها.

وهي وثيقة من أجل إثبات شهادة الحياة أو العزوبية أو عدم الزواج من جديد أو عدم الطلاق يجب تحديد ملاحظة غير متوفى غير متزوج مرة أخرى غير مطلق وذلك حسب كل حالة، كما يمكن استخراج إما بطاقة خاصة لكل عضو من الأعضاء الأسرة (بطاقة شخصية) أو بطاقة جماعية (عائلية) كما يجب إثبات ذلك بوضوح في الهامش أمام كل اسم شخص معني. [2]

أنواعه:

النوع الأول: البطاقة العائلية للحالة المدنية: تخص أفراد الأسرة مجتمعين وهم الزوج والزوجة والأبناء ويتعلق الأمر بالوفاة، الطلاق والميلاد.

النوع الثاني: البطاقة الشخصية للحالة المدنية: تخص فردا يعينه ويتعلق الأمر بالميلاد الزواج والطلاق.

ثانيا: إجراءات استخراج بطاقة الحالة المدنية.

يقدم الراغب في استخراج بطاقة الحالة المدنية إلى العون المكلف بالإجراء تحقيق العريضة دفتر العائلي وإلا شهادة ميلاده وبناء على هاتين الوثيقتين يسجل العون المعلومات اللازمة على البطاقة كما يوقعها الراغب في الحصول على هاته البطاقة ويصدق بشرفه على صحتها

[1]–المادة 06 من الأمر 20/70 المتعلق بالحالة المدنية، المعدل والمتمم بالقانون رقم 14_08 المؤرخ في أوت 2014.

[2]–ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، سنة 2018/2017، ص 105.

بتاريخ تحرير البطاقة وصحة البيانات فيها وترد له الأوراق الأخرى. الدفتر العائلي، شهادة الميلاد.وكما يستطيع أيضا أن يقدم إلى مقر البلدية ملخص عقد الزواج بالنسبة للأبوين أو الأولاد القصر، وبناء على هاته الوثائق يسجل العون المعلومات اللازمة ويوقعها، كما يوقع الطالب لبطاقة المذكورة ويصدق بشرفه على صحتها بتاريخ التسليم وصحة البيانات الواردة فيها.[1]

المطلب الثاني: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في الولاية.

بعد تطبيق الجزائر لمشروع الإدارة الإلكترونية أفرز العديد من النتائج التي سنحاول دراستها نتطرق في هذا المطلب إلى تطبيقات الإدارة الإلكترونية على مستوى الولاية. والتي تتمثل في جواز السفر البيومتري (الفرع الأول)، بطاقة التعريف الوطنية (الفرع الثاني)، البطاقة الرمادية (الفرع الثالث)، رخصة السياقة (الفرع الرابع).

الفرع الأول: جواز السفر البيومتري.

إن إصدار جواز السفر البيومتري من بين أهم أهداف استراتيجية الجزائر الإلكترونية نظرا لإيجابيات عديدة تعود على المواطن الجزائري .[2]

أولا: تعريف الجواز السفر البيومتري.

جواز السفر هو عبارة عن وثيقة هوية وسفر مؤمنة قابلة للقراءة آليا لاحتوائه على صورة رقمية وشريحة إلكترونية للدولة الجزائرية، حيث بدأ التداول به في 5 جانفي 2012 وهذا على مستوى 48 موقعا " إنموذجا " ومن ثم جميع المقاطعات الإدارية، الدوائر، الممثليات الدبلوماسية و القنصليات، ليتوقف التداول بجواز السفر العادي ابتدائياً من 25 نوفمبر 2015.[3]

ثانيا: شروط وكيفيات إعداد وتسليم وتجديد سندات و وثائق السفر في القانون الجزائري.

---

[1]–ميلود بن ساحة، مرجع سابق ، ص 105_106.

[2]– عبير لعبيد، آليات عصرنة الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، سنة 2019_2020، ص 35.

[3]–سلمى عبد العزيز عشبة، حازم أحمد فروانية، دور الإدارة الإلكترونية في ترقية أداء الجماعات المحلية في الجزائر، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 01، السنة 2022، ص 44.

يشترط على كل مواطن يسافر إلى خارج الوطن أن يكون حامل نوع من أنواع جواز السفر البيومتري (جواز السفرأو جواز سفر دبلوماسي أو جواز سفر المصلحة)، ولا يجوز لأي مواطن أن يحوز أكثر من سند في آن واحد، كما يعتبر سند فردي يمنح دون شرط السن لكل مواطن ما لم يكن محكوما " عليه نهائيا " في جناية ولم يرد اعتباره، وهو عبارة عن إثبات هوية وجنسية صاحبه، ويسمح له بمغادرة التراب الوطني أو العودة إليه وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به.

وبالنسبة للمرأة المتزوجة يعد جواز السفر باسمها ولقبها ويذكر لقب زوجها بعد لقبها.

وتحدد مدة صلاحية جواز السفر (10) سنوات وبخمس (5) سنوات بالنسبة للقاصر الذي يقل سنهم عن تسعة عشر (19) سنة وتسري مدة صلاحيته من تاريخ إعداده دون تمديد لمدة الصلاحية.

ثالثا: السلطة المكلفة بتسليم سندات ووثائق السفر.

يسلم جواز السفر من قبل الوالي أو من قبل موظف مؤهل يفوضه لهذا الغرض أما جواز السفر الدبلوماسي وجواز سفر المصلحة من قبل السلطات المختصة لوزارة شؤون الخارجية.[1]

رابعا: شروط تجديد سندات ووثائق السفر.

يتم طلب تجديد جواز السفر في الحالات الآتية:

يتم تجديده في حالة انقضاء مدة صلاحيته أو في حالة استحالة وضع تأشيرة جديدة على الأوراق المخصصة لهذا الغرض وفي حالة الضياع أو الإتلاف أو السرقة داخل الوطن يتم التبليغ لدى أقرب مصلحة أمن وفي الخارج يبلغ لدى أقرب ممثلية دبلوماسية أو قنصلية جزائرية التي بدورها تخطر السلطة الإدارية التي أصدرت جواز السفر موضوع التبليغ وترسل نسخة من هذا التصريح فورًا من قبل ممثلية الدبلوماسية أو القنصلية المعنية إلى مصالح وزارة الداخلية والجماعات المحلية.[2]

[1]–ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، سنة 2018/2017، ص 71.

[2]–ميلود بن ساحة، مرجع سابق ، ص 72.

خامسا: المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الجزائري.

يضم جواز السفر البيومتري الإلكتروني شريحة إلكترونية تحتوي على الشهادات الإلكترونية للدولة الجزائرية وعلى معلومات الحالة المدنية لصاحبه ومعلوماته البيومترية الرقمية من ضمنها صورته الشخصية وتوقيعه وبصمته وهو عبارة عن وثيقة مغلقة مستطيلة الشكل طولها 125 ميلمتر وعرضها 88 ميلمتر، وحافتها العلية والسفلى الياساريان مستديرتان وشعاع انحنائهما ثلاث (3) ميلمترات[1] ويركب غلاف الوثيقة من مادة بلاستيكية صلبة سمكها 0.85 ميلمتر، من لون أخضر داكن بالنسبة لجواز السفر العادي، وأحمر بالنسبة لجواز السفر الدبلوماسي وأزرق بالنسبة لجواز سفر المصلحة.[2]

وينسخ رقم الصفحة في العمق الأمني على الجهة الخارجية لزخرف كما تحتوي كل صفحة على رقم بخط مطبعي من لون أسود معدا الصفحة 2 وتحتوي الصفحة الأولى للغلاف بالعربية مجموعة من التوصيات:

-لا يجوز إعارته ولا يجوز إرساله غن طريق البريد.

-يحتوي على شريحة إلكترونية ذات حساسية بالغة نوصي صاحبه بالحفاظ عليها لأن كل عطب قد يصيب الشريحة يجعلها غير صالحة للقراءة ويسبب إلغاء الوثيقة.

-كل تزييف يعرضه للإلغاء.

-في حالة ضياعه أو إصابته بعطبة يجب على صاحبه إخطار السلطة الإدارية أو القنصلية المختصة فورًا.[3]

أما المادة 09 من نفس القرار تنص على محتوى صفحة الغلاف الثانية التي تحتوي على التوصيات المنصوص عليها في المادة 8 أعلاه باللغة الفرنسية والإنجليزية على البيانات التالية:

---

[1]-المادة 02، من القرار الصادر من وزير الداخلية والجماعات المحلية، مؤرخ في 26 ديسمبر 216 سنة 2011 يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني.

[2]- ميلود بن ساحة ، مرجع نفسه، ص 73.

[3]-ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مرجع نفسه، ص 74.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطيةالشعبية في الأعلى أما في الوسط ختم الدولة أما في الأسفل: هذا الجواز ملك للدولة الجزائرية، وأيضا هذا الجواز يحتوي على 28 صفحة. كما تحتوي صفحة 02 المسماة صفحة التشخيص وهي محمية بغلاف شفاف لا يمكن إلا بالسعنين على معلومات مبينة لصاحب الجواز وشريط المراقبة المرئية، يشار إلى جميع الخانات في ثلاث لغات العربية الفرنسية الإنجليزية مع طباعة باللغتين w العربية والفرنسية.[1]

كما يحتوي الغلاف على البيانات الآتية المنسوخة بأحرف مذهبة في اللغات الثلاث العربية الفرنسية والإنجليزية أعلاه عبارة " الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية "، في الوسط ختم الدولة قطره 30 ميلمترا أما في الأسفل عبارة عن جواز السفر بثلاث لغات العربية والفرنسية والإنجليزية متبوعة برمز الشريحة للإشارة لجواز السفر الإلكتروني كما هو محدد من طرف المنظمة العالمية للطيران المدني.

أما النصف الثاني من الغلاف غير المذهب تدمج شريحة إلكترونية من دون صلة تحتوي على المعلومات الشخصية لصاحبه.[2]

أما الصفحات الداخلية نصت عنها المادة 5 من القرار الصادر عن وزير الداخلية والجماعات المحلية الذي يحدد المواصفات النهائية لجواز السفر، تكون الصفحات ذات صيغة عامة أصفر فاتح، سمكها 105 مكرونتحتوي في الوسط وفي العمق على ختم الدولة قطره 50 ميلمتر في شكل مظلل ومرئي من خلال الاستشفاف.[3]

يتكون جواز السفر من 14 ورقة مزدوجة وترقم صفحاته من 3 إلى 28 ولا تحتوي الصفحات الأولى والثانية على رقم، وتحتوي الصفحات من 3 إلى 28 على رقم جواز السفر مثقوبة بالليزر أسفل الصفحة، كما تكون الأوراق الداخلية باللون الأخضر بالنسبة لجواز السفر العادي والأحمر الرمادي أما بالنسةلجواز السفر الدبلوماسي والأزرق بالنسبة لجواز سفر المصلحة

[1]–المادة 09 من القرار الصادر من وزير الداخلية والجماعات المحلية، المؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2011، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر البيومتري.

[2]–ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مرجع سابق، ص 73_74.

[3]–المادة 5 من القرار الصادر من وزير الداخلية والجماعات المحلية مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2011، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر البيومتري.

وفي الوسط يكون ختم الدولة منسوخًا داخل زخرفة في شكل وردة وتتكون بقية الصفحة من رسم هندسي ذي أسطر من النصوص المكتوبة كتابة مجهرية.

أما على يسار الصفحة عبارة "جواز السفر" في ثلاث (3) لغات (العربية الفرنسية والإنجليزية) الصورة الشمسية الرقمية لصاحب الجواز وتحت الصورة الشمسية يكتب الرقم التعريف الوطني الوحيد.

أما وسط الصفحةيوجد حرف" p " للإشارة لجواز السفر العادي، الحرفان (DP) الإشارة إلى جواز السفر الدبلوماسي مع ذكر وظيفة حامله أما الحرفان " SP " للإشارة إلى جواز سفر المصلحة مع ذكر وظيفة حامله ثم رمز الدولة الجزائرية بتسجيل الحروف الثلاثة (DZA) إضافة إلى اللقب الاسم تاريخ الميلاد توقيع صاحب الجواز.

أما على يمين الصفحة يكتب رقم جواز السفر اسم الزوج بالنسبة للمتزوجات أو الأرامل عبارة جنسية جزائرية الجنس تاريخ الإصدار تاريخ انقضاء الصلاحية السلطة التي أصدرت الجواز الإعادة الصورة الشمسية لصاحب الجواز مثقوبة بالمجهر واضحة للرؤية بالعين تحت الضوء.

وفي أسفل الصفحة هناك شريط قابل للقراءة الأوتوماتيكية في شكل سطرين (2) اثنين من 44 حرفا لكليهما يتضمنان المعلومات المشفرة الآتية:

نوع الوثيقة ثم رمز الدولة الجزائرية ولقب واسم (أو أسماء) صاحبها ثم رقم الجواز والجنسية الجزائرية لصاحب الوثيقة وتاريخ ميلاد صاحبها ثم الجنس إضافة إلى تاريخ انقضاء مدة صلاحية جواز السفر[1].

أما الصفحات المرقمة من 3 إلى 2 في الأعلى نصت عنها المادة 12 من القرار نفسه، بأنها تحتوي على عبارة تأشيرة في الأعلى والوسط باللغة العربية واللاتينية كما يحيط الدفتر بخيط أبيض بارز في وسط الوثيقة.[2]

الفرع الثاني: بطاقة التعريف البيومترية.

[1]–ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، مرجع سابق، ص 75_76.

[2]– المادة 12 من القرار الصادر من وزير الداخلية والجماعات المحلية مؤرخ في 26 ديسمبر 2011 يحدد المواثفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الالكتروني .

بطاقة التعريف تعد بمثابة وثيقة خاصة بتعريف الشخص وتميزه عن غيره.

أولا: تعريف بطاقة التعريف الوطنية.

يطلق عليها أيضا بطاقة الهوية الوطنية أو بطاقة الشخصية أو بطاقة الأحوال المدنية، وهي وثيقة رسميةتصدرها بعض الدول لرعاياها لتحقيق الشخصية وهي أهم الوثائق الوطنية للأشخاص.

ثانيا: تعريف بطاقه التعريف الوطنية البيومترية الإلكترونية.

تعد بطاقة التعريف البيومترية الإلكترونية وثيقة مؤمنة تماما ذات شكل أكثر مرونة لأخر التطورات التكنولوجية في العالم حيث تحتوي بالأخص على شريحة إلكترونية وصورة رقمية، وتسهل على المواطن الإتمام السريع لمختلف الإجراءات اليومية.

ثالثا: السند القانوني لبطاقة التعريف الوطنية.

جاء في المرسوم رقم 67_ 126 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1967 والمتعلق بإحداث بطاقة التعريفالوطنية تحدث بطاقة وطنية تثبت بها هوية صاحبها، ويجب أن تتضمن بطاقة التعريف الوطنية علامة جافة لختمالدولة[1].

لا يشترط السن عند استلام بطاقة التعريف الوطنية.

ويستلمها حاملها من طرف عامل العمالة أو نائب العامل التابع له محل الإقامة، لكل جزائري مقيم في أرض الوطن وبناء على طلبه، وتسلم من طرف الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للموظفين الجزائريين المقيمين في الخارج وتحدد صلاحيتها بعشر سنوات[2].

[1]–ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية، المرجع السابق، ص 76_77.

[2]– ميلود بن ساحة،المرجع السابق، ص 77.

ونصت المادة 4 من نفس القرار السابق الذكر أنه يمنع على أين كانأن يجوز أكثر من بطاقة تعريف وطنية.[1]

وفي حالة ضياعها أو سرقتها أو إتلافها يقدم صاحبها على الفور تصريحا بذلك إلى قسم الشرطة وعند عدم وجوده إلى المصالح المختصة للمجلس الشعبي التابع له محل إقامته، ولا تسلم نسخة ثانية من بطاقة التعريف. وعلى من لا يملك هذه الوثيقة أن يطلب تسليم بطاقة جديدة حسب الأصول القانونية وفي حالة تغيير حالته المدنية يقدم طلب بتقديم بطاقة جديدة.

رابعا: إجراءات استخراج بطاقة التعريف الوطنية.

في إطار الإصلاحات الهيكلية الكبرى التي تمس هياكل و مهام الدولة واقتصاد البلد قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية وذلك بالوضع التدريجي لنظام وطني للتعريف المؤمن.

وضعت وزارة الداخلية والجماعات المحلية في متناول جميع المواطنين استمارة خاصة لإيداع طلب إما لاستخراجها أو تجديدها وهذا على مستوى القطاعات الإدارية، الدوائر والمصالح القنصلية.

خامسا: الوثائق المكونة لملف طلب بطاقة التعريف الوطنية.

لطلب الحصول على بطاقة تعريف وجواز سفر أو في حالة تجديدها عليه ملء الاستمارة المتوفرة على مستوى المقاطعة الإدارية والدائرة والمصالح القنصلية وموقع الانترنت لوزارة الداخلية والجماعات المحلية. تسلم بطاقة التعريف الوطنية دون اشتراط السن من طرف عامل العمالة أو نائب العامل التابع له محل الإقامة وهذا بالنسبة للجزائريين المقيمين في الجزائر، أما للمقيمين خارج الجزائر تسلم من طرف الموظفين الدبلوماسيينوالقنصليين. كما يمكن إرسال الاستمارة المملوءة قانونًا، عن طريق الانترنت إلى موقع الويب للإدارات المذكورة سابقًا.

يضم ملف طلب بطاقة التعريف الوطنية استمارة مملوءة وموقعة من طرف المعني أو وليه الشرعي بالنسبة للقصر مرفقة بما يلي:

[1]– المادة 4 من القرار الصادر من وزير الداخلية والجماعات المحلية مؤرخ في 26 ديسمبر 2011، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر البيومتري الالكتروني .

-مستخرج من عقود شهادة الميلاد رقم 12 تخص المعني.

-شهادة الجنسية ترفق في حالة الطب لأول مرة.

-بطاقة التعريف الوطنية المنتهية الصلاحية، مرفقة بشهادة ميلاد الأب أو الأم وفي حالة الوفاة ترفق شهادة وفاة أحدهما. فيما يخص طلب التجديد.

-شهادة إقامة يقل تاريخ إصدارها عن ستة (6) أشهر.

-قسيمة جبائية أو طابع جبائي بمبلغ يناسب نوعية الوثيقة المطلوبة.

-أربع صور (4) شمسية ملونة ورقمية وحديثة ومماثلة تمامًا.

-نسخة من بطاقة فصيلة الدم، وفي حالة الضياع أو السرقة يرفق مع طلب التجديد الصريح الخاص بذلك.

-ويجب على صاحب البطاقة الذي فقد جنسيته أن يرد هذه الوثيقة إلى السلطة التي سلمتها.[1]

سادسًا: تجديد بطاقة التعريف الوطنية البيومترية:

يمكن لحامل بطاقة التعريف الوطنية تجديدها في الحالات الآتية:

1-قبل ثلاث (3) أشهر من انقضاء صلاحياتها.

2-في حالة تغيير معلومات الحالة. المدينة لطالبها.

3-في حالة بلوغ القاصر سن تسعة عشر 19 سنة.

4-في حالة التصريح إما بضياعها أو إتلافها أو سرقتها.

في حالة الضياع أو الإتلاف أو سرقة، يلزم على صاحبها أن يقدم تصريح بذلك لدى أقرب مصلحة أمن أو لدى المراكز الدبلوماسية والقنصلية في الخارج.

يجب على مصالح الأمن والمراكز الدبلوماسية والقنصلية أن تعلم دون مُهلة، مكان الإصدار (البلدية أو المركز الدبلوماسي والقنصلي) لجعل البطاقة غير قابلة للاستعمال. كما يجب أن

[1]-بن ساحة ميلود، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، المرجع السابق، ص 79.

تعلم هذه المصالح مصلحة صحيفة السوابق القضائية المركزية وهذا في حالة الضياعأو السرقة.

يتكون ملف تجديد بطاقة التعريف الوطنية من استمارة يملؤها ويوقعها المعني. وبالنسبة للقصر يوقع الولي وتُرفق بما يلي:

1-بطاقة التعريف منتهية الصلاحية وتصريح في حالة الضياع أو الإتلاف أو سرقة.

2-شهادة إقامة سارية المفعول في حالة تغيير الإقامة.

3-صورة (1) شمسية للهوية حديثة بالألوان بخلفية موحدة دون إطار باللون الأبيض.

كل شخص يقلد أو يزور أو يزيف بطاقة التعريف الوطنية أو يستعمل عمدًا بطاقة تعريف مقلدة أو مزورة أو مزيفة، يتعرض لعقوبات منصوص عليها في التشريع المعمول به[1].

الفرع الثالث: البطاقة الرمادية.

يقضي الحديث عن البطاقة الرمادية كنموذج للحكومة الإلكترونية وتسهيلها للعمل الإداري في الولاية.

أولا: تعريف البطاقة الرمادية.

هي بطاقة تعريف السيارة وتتضمن معلومات متعلقة بتعريف بمالك السيارة إضافة إلى تضمنها معلومات عن مواصفات السيارة من حيث عدد المقاعد وعدد الأحصنة والرقم التسلسلي لسيارة ونوع الطراز وغيرها من الأمور إضافة إلى مقدار استطاعة حمولة المركبة ونوع وقودها.

أما تعريفها نصت عنه المادة الأولى من قرار الوزير المكلف بالنقل مذكور كالآتي: يخصص لكل سيارة مسجلة في الجزائر رقم تسلسلي يسمى رقم التسجيل ويسلم من طرف والي الولاية

[1]-سناء عبان، الحماية الجنائية للوثائق البيومترية الصادر عن الجماعات المحلية في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، سنة 2018_2019، ص 6_7.

التي رخصت للسيارة بالسير ويقيد هذا الرقم على إيصال التصريح بالسير(البطاقة الرمادية) والذي يسلم لذلك من طرف مصالح الولاية.[1]

ثانيا: شروط إصدار بطاقة ترقيم المركبات في الجزائر.

يجب على مالك المركبة إيداع ملف ترقيم المركبة على مستوى الولاية أو الدائرة محل الإقامة:

أ-في حالة ملف طلب ترقيم المركبة:

يضم ملف طلب ترقيم المركبة الوثائق التالية:

-استمارة طلب ترقيم تسحب من مصالح الولاية المختصة إقليميًا ويصادق عليها قانونًا.

-بطاقة الإقامة تسلم وفقا لتعليمة رقم 53 المؤرخة في 17 نوفمبر سنة 1997 الصادرة من وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

-مستخرج من شهادة الميلاد تسلم على أساس الدفتر العائلي.

-رسم الطابع الجبائي 800 دج.

-إيصال رسم المعاملة للمركبات الخاضعة لرسم.

-محضر المراقبة التقنية للمركبة.

-سند يثبت صفة المشتري عندما يكون شخصًا معنويا خاضعًا للقانون العام أو الخاص[2].

ب-في حالة إعادة ترقيم مركبة في نفس الولاية.

يضم هذا الملف نفس الوثائق ملف طلب ترقيم المركبة إضافة إلى بطاقة الترقيم المشطوب عليها.

[1]-المادة 01 من قرار الوزير المكلف بالنقل المؤرخ في 23 يونيو سنة 1975 المتعلق بتسجيل وإعادة تشغيل السيارات ج. ر. ج عدد 74 الصادرة في سبتمبر 1975.

[2]-ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، المرجع السابق، ص80.

ج-في حالة إعادة ترقيم مركبة تم تحويلها إلى ولاية أخرى.

الملف السابق إضافة لبطاقة الترقيم المشطوب عليها وبطاقة مراقبة تسلمها ولاية أخرى، بعد التأشير حملها من مصلحة المناجم في ولاية الاستقبال.

د-في حالة ضياع أو تلف بطاقة الترقيم وطلب نسخة ثانية.

يضم الملف تصريح بالضياع يبلغ لدى مصلحة الأمن حيث حصل ضياع البطاقة وتصريح شرفي مصادق عليه بالمجلس الشعبي البلدي في حالة تلف البطاقة.

هـ-في حالة وفاة مالك المركبة.

-بطاقة الترقيم مشطوبًا عليها.

-شهادة الوفاة.

-وكالة تعد بموجب عقد موثق لصالح الوريث

-بطاقة المراقبة عندما يتعلق الأمر بالتحويل من ولاية إلى أخرى.

و-في حالة ترقيم المركبة في حالة تغيير محل إقامة مالكها.

بطاقة الترقيم وبطاقة المراقبة، عندما يتعلق الأمر من ولاية إلى أخرى.

ثالثا: إجراءات تسهيل إصدار بطاقة ترقيم المركبات في الجزائر.

من أجل تسهيل وتسريع هذه الإجراءات أطلقت وزارة الداخلية و الجماعات المحلية، عملية تطهير البطاقة الوطنية الرمادية قصد إعداد إحصائيات تمكن من الحصول على معايير المركبات التي تدخل للجزائر، والمركبات القديمة ومدى تطابق الجديدة منها مع المعايير الدولية للمركبات في السوق العالمية.[1]

[1]-ميلود بن ساحة، آليات تطوير إدارة المحلية في الجزائر، المرجع السابق، ص 81.

وحسب المدير العام للتقييم والتوثيق والأرشيف بوزارة الداخلية والجماعات المحلية هي بصدد العمل على تطهير هذا الملف من أجل التوصل إلى إحصائيات و معرفة عدد المركبات القديمة والجديدة التي تدخل للجزائر ومعرفة نوعها.

وأوضح المتحدث أنه تم لا مركزة البطاقة الوطنية والبطاقات الرمادية نحو الدوائر منذ أزيد من سنة قصد تمكين المواطن الذي يشتري سيارة من الحصول على البطاقة الرمادية في نفس اليوم من إيداع الملف.

وقال في هذا السياق وضعنا نظاما يسمع لموظفي الدائرة باستخراج قائمة التأكد تمكن المواطن من السحب الفوري بطاقته الرمادية.

مضيفاً أنه يمكن للمواطن سحب البطاقة مهما كان مكان شراء السيارة.

وذكر في سياق متصل أن المواطن كان في السابق ينتظر ثلاث أشهر على الأقل للحصول على البطاقة الرمادية، أما اليوم فيتحصل عليها في نفس اليوم وأضاف المتحدث قمنا بوضع بطاقة وطنية للبطاقات الرمادية قصد تسهيل على المواطن وتمكينه من الحصول الفوري على بطاقته الرمادية لدى شرائه سيارة سواء في نفس الولاية أو من ولاية أخرى.

ويندرج هذا الإجراء في إطار تحديث الإدارة الجزائرية بتخفيف إجراءات إعداد وإصدار هذه الوثيقة وإضافة إلى تقليل من حدة الانتظار الذي كان يستغرق سابقًا 6 أشهر وقد تصل إلى سنتين من الانتظار في حال انتظاره بطاقته من ولاية أخرى.[1]

الفرع الرابع: رخصة السياقة.

أولا: تعريف رخصة السياقة.

سنتطرق لتعريفها في التشريع الجزائري انطلاقا من نص المادة 03 من الأمر 09_3 المؤرخ في 22 يوليو سنة 2009 وتمم للقانون 01_14 المؤرخ في 19 المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطريق و سلامتها وأمنها، وهيعبارة عن ترخيص إداري يؤهل صاحبه لقيادة مركبة متحركة في المسالك المفتوحة لحركة المرور.

[1]–ميلود بن ساحة، المرجع نفسه ، ص 82.

تعتبر رخصة السياقة ضمن بطاقات الهوية الوطنية، لكنها تستعمل خصوصا من طرف المتحصل عليها من أجل سياقة مختلف المركبات حسب تصنيفها.[1]

ثانيا: إجراءات الحصول على رخصة السياقة.

من حق كل مواطن الحصول على رخصة سياقته، إن استوفى الشروط القانونية المطلوبة، وللحصول عليها يحبب تكوين ملف الحصول على رخصة السياقة قبل اجتياز المسابقة لدى إحدى مدارس تعليم السياقة الممتدة داخل التراب الوطني.

تجدد هذه الأخيرة كل عشر سنوات إلا بالنسبة لرخصة المتحصل عليها للمرة الأولى حددت مدة صلاحيتها بسنتين ويلزم السائقون من أصناف " أ1 " و " أ 2 " " ب " لتحديد الفحص كل عشر سنوات لغاية بلوغهم سن (60) سنة كما يلزم السائقون أصحاب رخص السياقة الخاصة بالأصناف " ج1 " و " ج2 " و " د " و " هـ " بفحص طبي يتم إجراءه كل خمس (5) سنوات لغاية بلوغهم سن الستين (60) سنة.

ويتكون ملف الحصول على رخصة السياقة:

-استمارة خاصة تسحب وتملأ من طرف المرشح ويصادق عليها وشهادة ميلاد إضافية لشهادة الإقامة ونسخة من بطاقة فصيلة الدم.

-شهادة طبية و ستة صور شمسية وطابع جبائي.

وفي حالة تجديد رخصة السياقة المنتهية الصلاحية فيتكون ملفها من نفس الملف السابق إضافة إلى إرفاق الرخصة المنتهية صلاحيتها، وفي حالة الضياع والسرقة فيتكون الملف من ملف الحصول على رخصة السياقة للأول بالإضافة إلى تصريح بالضياع تسلمه مصالح الأمن.[2]

[1]-المادة 3 من الأمر 09_ 03 المؤرخ في 22 يوليو سنة 2009 ويتمم للقانون رقم 01_14 المؤرخ في 19 أوت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطريق وسلامتها وأمنها ج ت 45 الصادر في 29 يوليو 2009.

[2]-ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية عن الجزائر، المرجع السابق، ص84.

أما فيما يخص ملف تحويل رخصة السياقة العسكرية إلى رخصة سياقة مدنية فيتكون من رخصة السياقة العسكرية وشهادة الكفاءة تستخرج لدى المديرية العسكرية الفرعية المختصة وملف تجديد رخصة السياقة على مستوى دائرة مقر الإقامة.

ثالثا: إجراءات التسهيل الجديدة من أجل طلب استصدار رخصة السياقة.

لقد تقرر تقليص الملف وفق الإجراءات التالية :

أ–تسليم نسخة من شهادة الكفاءة للمعني في نفس اليوم أو في أجل لا يتعدى الأربعة والعشرين ساعة (24) الموالية لإيداع الطلب.

ب–إرسال النسخة الأصلية من شهادة الكفاءة بواسطة البريد الإلكتروني عن طريق مصالح المديرية الولائية للمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية مرفقة برسالة ممضية من قبل المسؤول المؤهل إلى المصلحة المعنية التي أودع بها ملف التجديد.

رابعًا: برنامج إعداد رخصة السياقة البيومترية.

على عكس جواز السفر البيومتري وبطاقة الترقيم السيارات بقيت رخصة السياقة ضمن النمط التقليدي ومن أجل تطوير رخصة السياقة وتحويلها إلى رخصة بيومترية مثل جواز السفر البيومتري شكلت وزارة النقل مؤخرا لجنتين مشتركتين مع قطاعات آخري تحضيرا لإطلاق رخصة السياقة البيومترية بهدف دراسة كل الجوانب التقنية لهذا المشروع ومراجعة وتحسين النصوص القانونية اللازمة لذلك يتعلق الأمر خصوصا بمراجعة القانون رقم 01_14 المؤرخ في 19 أغسطس 2001 المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطريق وسلامتها والمرسوم التنفيذي رقم 11/ 376 لنوفمبر 2011 المحدد لقواعد حركة المرور عبر الطرق الآلية والعمل بنظام رخصة السياقة بالنقاط.[1]

وستقوم اللجنة الثانية المكونة من مختصين تقنيين من نفس الوزارات بدراسة الجوانب التقنية المتعلقة بالمشروع واختيار نموذج الرخصة التي مقرر أن يكون على شكل بطاقة ممغنطة تحتوي على رقاقة تضم كل المعلومات المتعلقة بالسائق ويعتمد إطلاق الرخصة الممغنطة الجديدة حسب ذات المصدر على جاهزية ثلاث سجلات وطنية تشرف عليها وزارة الداخلية

[1]–ميلود بن ساحة، آليات تطوير الإدارة المحلية في الجزائر، المرجع السابق، ص 85.

وهي البطاقة الوطنية لرخص السياقة والبطاقة الوطنية لمخالفة قانون المرور والبطاقة الوطنية لبطاقات الرمادية.

ولقد شرعت وزارة النقل في نهاية أوت 2014 في توزيع رخص أخرى لا تعتمد على نظام التنقيط في انتظار الانتهاء من إعداد رخصة بيومترية، وكان وزير النقل قد أكد مرارًا أنه سيتم تغيير رخصة السياقة وكذا طريقة منحها جذرية يمنع تزويرها من جهة ما وجعلها وفق مقاييس عالمية ليعترف بها في جميع دول العالم فلا يضطر الجزائريون المسافرون إلى الخارج إلى مطابقتها تمكن من السير بها في هذه الدول من جهة أخرى.[1]

ثم استحداث النموذج الجديد لرخصة السياقة من النوع البيومتري الإلكتروني القابل للقراءة آليًا بموجب المنشور الوزاري المشترك رقم 03 المؤرخ في 4 جوان 2018، إلا أنه لا يزال لحد الآن غير معمول به، حيث يتم إصدارها للملفات الواردة في مديريات النقل الولائية والخاصة بـ:

1/السائقين الجدد الذين نجحوا في اختبارات الحصول على رخصة السياقة النظرية والتطبيقية.

2/السائقين الذين تحصلوا على صنف جديد يضاف إلى الصنف أو الأصناف المتحصل عليها سابقًا .[2]

الخلاصة :

سلطنا الضوء من خلال هذا الفصل على آليات ممارسة الإدارة الإلكترونية في الجزائر، في ظل سعي الحكومة إلى الاستجابة إلى رغبة المواطن في حصوله على أفضل الخدمات ومواكبة التطور التكنولوجي برغم من المعوقات التي واجهت تطبيق مشروع الإدارة الإلكترونية قبل دخوله حيز التنفيذ والسلبيات التي حُسبت ضد المشروع بعد التطبيق، إلا أنه ساهم في تحسين وترقية الخدمات الإدارية وتقريب الإدارة من المواطن وكذا رقمنة مختلف السجلات.

وتعتبر الجماعات المحلية في الجزائر من أهم الهيئات الحكومية التي عمدت إلى رقمنة مختلف مصالحها باعتبارها الأقرب للمواطن وأكثر تعاملا معه بشكل دائم.

[1]–ميلود بن ساحة ، مرجع سابق، ص85_86.

[2]–سماح كحل الراس، منية شوايدية، دور رقمنة الدية في تحسين الخدمة العمومية الإلكترونية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 01، السنة 2021. ص13.

ومن نتائج المشروع إصدار جواز السفر البيومتري وبطاقة التعريف البيومترية والبطاقة الرمادية ورخصة السباقة البيومترية، من بين هذه النتائج أيضًا سحب شهادة الميلاد والوفاة والزواج وبطاقة الحالة المدنية إلكترونياً.

خـاتمة

خاتمة

بعد دراسة الموضوع بجميع جوانبه نستنتج في الأخير أن سياسة التحديث تشترط الظروف الملائمة والوقت المناسب للقيام بالوظائف المحددة لها وتحقيق الأهداف المرجوة من الإدارة المحلية وتقديم الخدمة العمومية بمايتناسب مع احتياجات المواطنين ومتطلبات الدولة.

بعد دراستنا تبين لنا أنه بالرغم من اتباع الجزائر منهج الإدارة الإلكترونية إلا أنها لم تصل بعد إلى صيغة المنظومة الكاملة بحيث لا زالت تفتقر إلى تطوير الكثير من جوانبها وهذا بسبب العديد من المعوقات، لأن التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية لتحقيق التنمية يُعد بمثابة تحول مرحلي إلا أنه لا يمكن الجزم أو القول أنها لم تحقق نجاح نسبي، فبالنظر إلى الإدارة المحلية قبل تطبيق الإدارة الإلكترونية يتضح الفرق جليًا في تطور خدماتها.

أصفرت هذه الدراسة عن جملة من النتائج نوجزها في مايلي :

أولًا: النتائج.

1. إنتخاب أعضاء المجالس الشعبية المحلية على مستوى الإدارة المحلية يحقق الديمقراطية ويضمن استقلاليتها وتحقيق أهدافها.
2. تطوير الإدارة المحلية يستلزم أدخال الإدارة الإلكترونية كمفهوم للمساهمة في رفع كفاءتها وتحسين مستوى التي تقدمها.
3. تأهيل العنصر البشري وتكوينه على استخدام الوسائل الإلكترونية.
4. الهدف من الرقابة هو حسن سير المرفق العام وحماية المال العام من التبذير ومكافحة الفساد وصمان تنفيذ القوانين.
5. مساهمة الإدارة الإلكترونية في التغلب على العديد من المشاكل التي تعيق سيرورة العمل.
6. مساهمة الإدارة الإلكترونية في تحسين أداء الإدارة المحلية وخففت من انتشار العديد من الآفات الإدارية.
7. برغم من النتائج الإيجابية إلا أن الإدارة الإلكترونية في الجزائر لا زالت تفتقر إلى التطوير.

8. رقمنة مختلف السجلات والعمليات الإدارية التي تعمل على تسهيل مختلف خدمات وتحسينها بهدف الوصول للجودة وكسب رضى المواطن.

ثانياً: الإقتراحات.

من خلال دراستنا توصلنا إلى بعض الاقتراحات التي يمكن أن تفيد الدراسات المستقبلية ومنها :

1-ضرورة نشر الوعي الإلكتروني سواء للعاملين أو المواطنين وتزويدهم بمعارف تسمح بتجسيد الإدارة الإلكترونية.

2-توفير التغطية السريعة لشبكة الانترنت.

3-ضرورة التكوين المتواصل للإطارات العاملين بالمرافق العمومية.

4-ضرورة العمل على تخصيص غلاف مالي لتنفيذ و متابعة وتطوير مشاريع الإدارة الإلكترونية.

5-العمل على الاهتمام وتطوير البنية التحتية التقنية الأساسية والشبكات داخل المرافق العامة.

6-السعي نحو تطبيق أسلوب الإدارة الإلكترونية بصفة أكبر على مستوى البلاد لتجنب الوقوع في المشاكل في حالة أزمة ما.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

المصادر .

القوانين:

أولًا: الدساتير .

– دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996 الصادر بموجب مرسوم رئاسي رقم 96_438231 المؤرخ في 7 ديسمبر 1996 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 76 الصادر في ديسمبر 1096 معدل ومتمم.

ثانيًا: المعاهدات الدولية.

– اتفاقية حقوق الطفل اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 44/25 المؤرخ في 20 نوفمبر 1989 بتاريخ بدء النفاذ 2 سبتمبر 1990.

ثالثًا: القوانين.

– قانون 10/11 المؤرخ في 2011/07/3 المتعلق بالبلدية الجريدة الرسمية رقم 37_2011.

– قانون 07/12 المؤرخ في 2012/03/21 المتعلق بالولاية الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 12 الصادر بتاريخ 2012/03/29.

– قانون 8/90 المؤرخ في 1990/04/07 المتعلق بالبلدية المعدل والمتمم.

– القانون العضوي _ رقم 12 _ 01 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بنظام الانتخابات الجريدة الرسمية عدد 01.

رابعًا: المراسيم.

– المرسوم الرئاسي 90_225 مؤرخ في 3 محرم عام 1411 الموافق ل 25 يوليو سنة 1990 يحدد قائمة الوظائف العليا لدولة بعزات رئاسة الجمهورية.

- الأمر 09_03 المؤرخ في 22 يوليو سنة 2009 يتمم القانون رقم 01_14 المؤرخ في أوت 2001، المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطريق وسلامتها وأمنها ج. ر. ج 45_ الصادر في 29 يوليو 2009.

خامسًا: القرارات.

- قرار الوزير المكلف بالنقل المؤرخ في 23 يونيو 1975 المتعلق بتسجيل وإعادة تسجيل السيارات الجريدة الرسمية ج_ عدد 74 الصادر في سبتمبر 1975.

- القرار الصادر من وزير الداخلية والجماعات المحلية مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2011 يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني.

المراجع:

أولًا: الكتب.

1/ جعفر أنس قاسم ، أسس التنظيم الإداري والإدارة المحلية بالجزائر، جامعة قسنطينة، معهد العلوم القانونية، الطبعة الثانية، 1988، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

2/ حسين حسن مصطفى، الإدارة المحلية المقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،الطبعة الثانية 1952.

3/ عادل عمران، البلدية في التشريع الجزائري، دون طبعة دار للهدى والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.

4/ عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية بين الواقع والطموح، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2008.

5/ عبيد لخظر، التنظيم الإداري للجماعات المحلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

6/ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، 2008.

7/ عمار بوضياف، شرح قانون الولاية، 12_07، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر،الطبعة الأولى، 2012.

8/ عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، جسور للنشر والتوزيع، الزائر، الطبعة الأولى، الجزائر 2012.

9/ عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، جسور للنشر والتوزيع، طبعة 3، الجزائر، 2015.

10/ عمار عوابدي، القانون الإداري، طبعة 7، الجزء الأول ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017.

11/ عوابدي عمار، دروس في القانون الإداري،دون طبعة ، ديوان المطبوعات الجامعية.

12/ علاء الدين عشي، والي الولاي. في التنظيم الإداري الجزائري دراسة وضعية و تحليلية، دار الهدى للنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر.

13/ علاء حسين مطلق التميمي، إدارة المرافق العامة في ظل الحكومة الإلكترونية، الطبعة الأولى دار النهضة العربية، القاهرة 2010.

14/ محمد الصغير بعلي، الولاية في ظل القانون الإداري الجزائري ، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة.

15/ محمد الطعمانة، طارق العلوش، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، العراق، 2004.

16/ محمود القدوة، الحكومة الإلكترونية والإدارة المعاصرة، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعةالأولى،2010.

17/ محمد محمود الطعمانة، سمير عبد الوهاب، الحكم المحلي في الوطن العربي. وإتجاهات التطوير، المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة، 2015.

ثانيًا: الرسائل الجامعية.

1- الزهراء مقدم ، دراسة نموذج في ورقلة دراسة ميدانية لعينة من المتزوجين، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي ميدان علوم إنسانية، تخصص تخطيط سكاني كلية العلوم الإنسانية جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2012_2013.

2- لعبيد عبير، آليات عصرنة الإدارة المحلية في الجزائر مذكرة لنيل شهادة الماستر في تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي 2019_ 2020.

3- بن ساحة ميلود، آليات ترقية الإدارة المحلية في الجزائر.مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2017_2018.

4- حدوش أمينة،الإدارة الإلكترونية كأسلوبحديث للإدارة العامة،مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة الحميد بن باديس، مستغانم، 2021_2022.

5- سوداني كلتوم، حملاوي فتيحة، النظام القانوني للإدارة المحلية في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة أدرار 2014/2013.

6- ضربان خديجة، الإدارة المحلية ومتطلبات التنمية المحلية في الجزائر خلال فترة 2020/2010، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021/2020.

7- عبان عبد القادر، تحديثات الإدارة الإلكترونية في الجزائر مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع تخصص إدارة أعمال كلية علوم إنسانية واجتماعية وقسم العلوم، إنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2016/2015.

8- عبان سناء، الحماية الجنائية للوثائق البيومترية الصادرة عن الجماعات المحلية في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019/2018.

9- عمورة حياة، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرافق العام، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم القانون العام، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم 2020/2019.

10- مريم ساسي، الإدارة الإلكترونية دراسة مقارنة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في قانون العقوبات، تخصص قانون المالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، جامعة آكلي محمد أولحاج، لبويرة، 2016/2015.

11- قصير آمال، آليات تحديث الإدارة المحلية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، الحاج لخضر 2020/2019.

12- يمينة عمران، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمات العامة، دراسة حالة لبلدية المسيلة، مذكرة لنيل شهاد. الماستر، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017/2016.

ثالثًا: المقالات.

1- زوامية عبد النور، نواري رشيد، عصرنة وتحديث الإدارة المحلية في الجزائر وفق متطلبات التحول نحو الإدارة الإلكترونية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 14، العدد 02 2021.

2- عبد العزيز سلمى عشبة،حازمفراونة، دور الإدارة الإلكترونية في ترقية آداء الجماعات المحلية في الجزائر، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد 3 العدد 01 السنة 2022.

3- كحل الراس سماح شوايدية مينة، دور رقمنة البلدية في تحسين الخدمة العمومية الإلكترونية مجلة الدراسية القانونية والاقتصادية المجلد 4،العدد 01، سنة 2021.

4- قوال فاطمة، دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة لدور البلدية، مجلة الفكر المتوسطي، المجلد 11، العدد 01، .2022.

5- نورة سليمان فبسة، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الإدارة المحلية بالجزائر دراسة حالة بلدية مجلة طينة للدراسات العلمية الأكاديمية، مجلد 4، العدد 03، السنة 2021.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر والعرفان	
اهداء	
مقدمة	أ – ج
الفصل الأول: الإدارة الإلكترونية في ظل ترقية أداء الجماعات المحلية.	
تمهيد	5
المبحث الأول: الإدارة المحلية في ظل الإصلاح الإداري.	5
المطلب الأول: مفهوم الإدارة المحلية.	6
الفرع الأول: تعريف الإدارة المحلية.	6
الفرع الثاني: أسباب ظهور الإدارة المحلية.	7
الفرع الثالث: مقومات الإدارة المحلية.	8
الفرع الرابع: أهمية الإدارة المحلية.	10
المطلب الثاني: الإصلاح الإداري للإدارة المحلية.	11
الفرع الأول: نظام البلدية.	11
الفرع الثاني: نظام الولاية.	20
المبحث الثاني: الإدارة الإلكترونية كتوجه تحديث الإدارة المحلية.	27
المطلب الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية.	27
الفرع الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية.	27
الفرع الثاني: خصائص الإدارة الإلكترونية.	28
الفرع الثالث: مبادئ الإدارة الإلكترونية.	29
المطلب الثاني: توجه الإدارة نحو تكريس الإدارة الإلكترونية.	30

الفرع الأول: دوافع التحول نحو الإدارة الإلكترونية.	30
الفرع الثاني: متطلبات التحول نحو الإدارة الإلكترونية.	32
الخلاصة.	33
الفصل الثاني: ميكانيزمات ممارسة الإدارة الإلكترونية في الجزائر	
تمهيد	35
المبحث الأول: ملامح الإدارة الإلكترونية في الجزائر.	35
المطلب الأول: وظائف الإدارة الإلكترونية.	35
الفرع الأول: التخطيط الإلكتروني.	36
الفرع الثاني: التنظيم الإلكتروني.	36
الفرع الثالث: الرقابة الإلكترونية.	37
الفرع الرابع: القيادة الإلكترونية.	37
المطلب الثاني: معوقات الإدارة الإلكترونية.	38
الفرع الأول: معوقات التحول إلى الإدارة الإلكترونية في المؤسسات العربية.	38
الفرع الثاني: معوقات التحول إلى الإدارة الإلكترونية في الجزائر.	39
المطلب الثالث: محاسن ومساوئ الإدارة الإلكترونية.	44
الفرع الأول: محاسن الإدارة الإلكترونية.	44
الفرع الثاني: مساوئ الإدارة الإلكترونية.	45
المبحث الثاني: فعالية الإدارة الإلكترونية في الجزائر.	46
المطلب الأول: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في البلدية.	46
الفرع الأول: شهادة الميلاد.	46
الفرع الثاني: شهادة الوفاة.	48
الفرع الثالث: عقد الزواج.	51

الفرع الرابع: بطاقة الحالة المدنية	53
المطلب الثاني: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في الولاية	54
الفرع الأول: جواز السفر البيومتري.	54
الفرع الثاني: بطاقة التعريف البيومترية	59
الفرع الثالث: البطاقة الرمادية.	62
الفرع الرابع: رخصة السياقة	65
الخلاصة	**68**
الخاتمة	71
قائمة المصادر والمراجع.	74
ملخص الدراسة	

ملخص المذكرة :

تعتبر الإدارة المحلية من أهم الهيئات الحكومية التي عمدت إلى رقمنة مصالحها مواكبةً لتطور التكنولوجي وباعتبارها الأقرب للمواطن والأكثر تعاملاً معه .

حيث قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية بانتهاجإستراتيجيةوطنية تهدف إلى عصرنة القطاع وذلك عن طريق عدة مشاريع تقوم أساساً على تقديم الخدمات العمومية بشكل إلكتروني.

Masculine summary :

The term local administration is on of the most important government trends that al fardafah crossed its features kezping pace with it .

The ministry of the interior and communitities has produced a national strategy aimed at through the creation of projects based mainly on providing modernizing the sector public services electronically .